Distr.: General 7 June 2011 Arabic

Original: English



رسالة مؤرخة ٦ حزيران/يونيه ٢٠١١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية

باسم لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية، ووفقا للفقرة ٥ من قرار مجلس الأمن ١٩٥٢ (٢٠١٠)، يشرفني أن أحيل إليكم طيه التقرير المؤقت لفريق الخبراء المعني بجمهورية الكونغو الديمقراطية.

وفي هذا الصدد، أرجو ممتنة توجيه نظر أعضاء المحلس إلى هذه الرسالة وضميمتها وإصدارها باعتبارها من وثائق المحلس.

(توقيع) ماريا لويزا ريبيرو فيوتي الرئيسة

#### ضميمة

رسالة مؤرخة ١٢ أيار/مايو ٢٠١١ موجهة من فريق الخبراء المعني بجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٢٠٠٤)

يتشرف أعضاء فريق الخبراء المعني بجمهورية الكونغو الديمقراطية بأن يحيلوا إليكم التقرير المرحلي للفريق، الذي أُعد عملا بالفقرة ٥ من قرار مجلس الأمن ١٩٥٢ (٢٠١٠).

(توقیع) فرد روبارتس (توقیع) نلسون ألوسالا (توقیع) روبن دي كونینغ (توقیع) ستیفن هیغ (توقیع) ماري بلامادیالا (توقیع) ستیفن سبیتایل

### أو لا - مقدمة

### ألف - الولاية

1 - أنشئ فريق الخبراء المعني بجمهورية الكونغو الديمقراطية في الأصل عملا بقرار بحلس الأمن ١٩٥٢ (٢٠٠٤)، ومُددت ولايته يموجب قرارات لاحقة، آخرها القرار ١٩٥٢ (٢٠١٠) المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. ويتمثل دوره في جمع وتحليل جميع المعلومات المتعلقة بتدفقات الأسلحة والمواد ذات الصلة، وبالشبكات التي ينتهك عملها حظر الأسلحة أن فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية. ويقدم الفريق تقاريره إلى مجلس الأمن من خلال لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) (المشار إليها أدناه باسم اللجنة)، ويقدم توصيات بشأن إنفاذ تدابير الحظر على الأسلحة.

7 - والفريق مكلف بالقيام، على أساس بحوثه، بتحديد الأفراد والكيانات الذين يكتشف ألهم انتهكوا أحكام الحظر، أو قدموا الدعم إلى أولئك الأفراد أو الكيانات للقيام بتلك الأنشطة، وبتقديم توصيات إلى مجلس الأمن باتخاذ المزيد من التدابير، لا سيما فرض حزاءات (حظر السفر وتجميد الأصول). (وترد في المرفق الثاني قائمة بالأفراد والكيانات الذين حددوا لتطبّق الجزاءات عليهم؛ وترد في الفقرة ٩٦ وفي المرفق الخامس معلومات مستكملة عن البعض ممن وردت أسماؤهم في القائمة). واستنادا إلى القرارين ١٨٠٧ (٢٠٠٨) و ١٨٥٧)

- الأفراد أو الكيانات الذين ينتهكون الحظر على الأسلحة بتوريد أو بيع أو نقل أسلحة أو عتاد ذي صلة، أو يقدمون مشورة عسكرية أو مالية أو تدريبا أو مساعدة إلى جماعات مسلحة (غير حكومية) في جمهورية الكونغو الديمقراطية؛
- القادة السياسيون والعسكريون للجماعات المسلحة الأجنبية الناشطة في جمهورية الكونغو الديمقراطية الذين يعرقلون نزع سلاح مقاتلي تلك الجماعات وعودهم الطوعية إلى أوطاهم أو إعادة توطينهم؟

<sup>(</sup>۱) يقضى قرار مجلس الأمن ۱۸۰۷ (۲۰۰۸) بأن تمنع الدول توريد أو بيع أو نقل الأسلحة أو أي عتاد متصل بحا، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، انطلاقا من أراضيها أو عن طريق مواطنيها أو باستخدام سفن أو طائرات تحمل أعلامها، وتقديم أي مساعدة أو مشورة أو تدريب فيما يتصل بالأنشطة العسكرية، مما يشمل التمويل والمساعدات المالية، إلى كل من يعمل في أراضي جمهورية الكونغو الديمقراطية من كيانات غير حكومية وأفراد. (وينبغي إبلاغ لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بأية تحويلات إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية، عملا بالفقرة ٥ من القرار ١٨٠٧ (٢٠٠٨)).

- القادة السياسيون والعسكريون للميليشيات الكونغولية التي تتلقى الدعم من حارج جمهورية الكونغو الديمقراطية الذين يعرقلون مشاركة مقاتليهم في عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؟
- القادة السياسيون والعسكريون الناشطون في جمهورية الكونغو الديمقراطية الذين يجندون الأطفال أو يستخدمونهم في الصراعات المسلحة في انتهاك للقانون الدولي الساري؛
- الأفراد الناشطون في جمهورية الكونغو الديمقراطية الذين يرتكبون انتهاكات حسيمة للقانون الدولي تشمل استهداف الأطفال أو النساء في حالات الصراع المسلح، يما في ذلك القتل والتشويه والعنف الجنسي والاختطاف والتشريد القسري؛
- الأشخاص الذين يعرقلون وصول المساعدة الإنسانية أو توزيعها في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية؛
- الأشخاص أو الكيانات الذين يدعمون الجماعات المسلحة غير القانونية في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية عن طريق التجارة غير المشروعة في الموارد الطبيعية.

٣ - وطلب مجلس الأمن، يموجب الفقرة ٥ من القرار ٢٠١٠)، إلى الأمين العام تمديد ولاية فريق الخبراء المعني بجمهورية الكونغو الديمقراطية حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، مع إضافة خبير سادس معني بمسائل الموارد الطبيعية. وطلب المجلس من فريق الخبراء أن يركز أنشطته على المناطق المتأثرة بوجود الجماعات المسلحة غير القانونية، يما يشمل مقاطعتي كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية والمقاطعة الشرقية، وعلى الشبكات الإقليمية والدولية التي تقدم الدعم إلى الجماعات المسلحة غير القانونية والشبكات الإجرامية ومرتكي الانتهاكات المحسيمة للقانون الإنساني الدولي وحروقات حقوق الإنسان، ومنهم أفراد القوات العسكرية الوطنية العاملون في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية.

خوكان فريق الخبراء السابق قد أوصى . عجموعة من المبادئ التوجيهية التي تتعلق ببذل العناية الواحبة من طرف مستوردي المنتجات المعدنية الكونغولية وصناعات تجهيزها ومستهلكيها (8/2010/596) الجزء التاسع). وترد المبادئ التوجيهية في المرفق الأول ويمكن اعتبارها مجموعة من التدابير التي يمكن من خلالها التخفيف من مخاطر تقديم الدعم المباشر

أو غير المباشر للجماعات المسلحة في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبالتالي مما يصحبها من مخاطرة إلحاق ضرر بالسمعة وإمكانية التعرض لعقوبات محددة محتملة (٢).

٥ – ودعا مجلس الأمن في قراره ١٩٥٢ (٢٠١٠) الدول إلى اتخاذ الإحراءات اللازمة للتعريف بالمبادئ التوجيهية المتعلقة ببذل العناية الواجبة وحث مستوردي المنتجات المعدنية الكونغولية والقطاعات الصناعية التي تقوم بتجهيزها ومستهلكيها على تحري العناية الواجبة بإعمال المبادئ التوجيهية تلك. وطلب أيضا من الفريق تقييم تنفيذ المبادئ التوجيهية، ومواصلة التعاون مع المحافل ذات الصلة. ويود الفريق توجيه الانتباه إلى الفقرة ٩ من القرار ١٩٥٢ (٢٠١٠)، التي ورد فيها:

يقرر أن تقوم اللجنة، لدى البت في تعيين اسم كيان أو شخص ممن يقدمون المدعم للجماعات المسلحة غير القانونية في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية عن طريق الاتجار غير المشروع بالموارد الطبيعية .... بالنظر، في جملة أمور، فيما إذا كان هذا الكيان أو الشخص قد تحرى العناية الواجبة طبقا للإحراءات المبينة في الفقرة ٨ [من القرار].

والغرض من هذا التقرير المرحلي هو تحديد الاتحاه للأبحاث التي يقوم بها الفريق بدون التأثير على التحقيقات الجارية. وينوي الفريق تقديم تقريره النهائي إلى مجلس الأمن، من خلال اللجنة، بحلول ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.

#### باء - المنهجية

٧ - أحاط الأمين العام في رسالة مؤرخة ١٧ شباط/فبراير ٢٠١١ بحلس الأمن علما بتعيينه الخبراء التالية أسماؤهم في الفريق: السيد نلسون ألوسالا، كينيا (الأسلحة)، والسيد روبن دي كوننغ، هولندا (الموارد الطبيعية)، والسيد ستيفن هيغ، الولايات المتحدة الأمريكية (الجماعات المسلحة)، والسيدة ماري بلاماديالا، جمهورية مولدوفا (الجمارك واللوجستيات)، والسيد فرد روبارتس، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية (القضايا الإقليمية ومنسق الفريق). وبعد مشاورات في نيويورك وأوروبا في آذار/مارس ٢٠١١، ١٠ الفريق عمله في جمهورية الكونغو الديمقراطية يوم ١٨ آذار/مارس ٢٠١١. وعين الأمين العام برسالة مؤرخة ١ نيسان/أبريل ٢٠١١ (\$2011/219) العضو السادس في الفريق، السيد ستيفن سبيتايل، (بلجيكا، المالية).

<sup>(</sup>٢) انظر المرفق الأول للاطلاع على تفسير لعملية العناية الواجبة الموصى بما والتي تتضمن ٥ خطوات.

 $\Lambda$  – ويساعد الفريق خبيران استشاريان هما: الجنرال (المتقاعد) جان ميشال دستريباتس (فرنسا، أمن مخزونات الأسلحة) والسيد غريغوري متنبو – سالتر (المملكة المتحدة، تنفيذ الرعاية الواحبة). ويساعد الفريق في ولايته أيضا ستيفان أوفراي، موظف الشؤون السياسية في إدارة الشؤون السياسية بالأمانة العامة للأمم المتحدة.

9 - ويقوم الفريق بجمع وتحليل البيانات ذات الصلة من جميع المصادر المتاحة لتحديد الاتجاهات والتطورات المهمة، وأحرى بالفعل منذ أواخر آذار/مارس ٢٠١١ بعثات ميدانية في ١٣ من بين الأقاليم الـ ١٥ في كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية، فضلا عن إيتوري وهوت أويلي في المقاطعة الشرقية. وعلى أساس هذه المرحلة التقييمية الأولى، يعتزم الفريق إحراء مزيد من البحوث من أحل وضع دراسات افرادية تفصيلية وتوضيحية قائمة على الأدلة لعرضها في تقريره النهائي. وتعزيزا لجمع المعلومات، وعلى أساس تجريبي، أعلن الفريق عن عنوان بريد إلكتروني ليستخدمه الجمهور في الإبلاغ، في طي الكتمان، عن أية معلومات لها صلة بولاية الفريق: org.un@goedrc.

1. والفريق ملتزم على حد سواء بكفالة دقة بياناته، وبالمعايير الاستدلالية التي أوصى بما الفريق العامل غير الرسمي لمجلس الأمن المعني بالمسائل العامة للجزاءات في تقريره لعام ٢٠٠٦ (8/2006/997) بالاعتماد على وثائق أصلية ومؤكدة، و، كلما أمكن ذلك، على معلومات من مصادر أولية ومشاهدات على الموقع للخبراء أنفسهم، بما في ذلك الصور الفوتوغرافية. وعندما لا يتسنى ذلك، يقوم الفريق بدعم معلوماته باستخدام ما لا يقل عن ثلاثة مصادر يعتبرها مستقلة عن بعضها البعض وذات مصداقية وموثوق بما، وبوضع قيمة أعلى على تصريحات الجهات الفاعلة الرئيسية والشهود المباشرين للأحداث. وفي حين يود الفريق أن يكون شفافا قدر الإمكان، فإنه سيحجب المعلومات التي تساعد على تحديد مصادرها في الحالات التي يعرّض ذلك التحديد سلامة تلك المصادر أو غيرها للخطر، وسيودع تلك المعلومات في محفوظات الأمم المتحدة، إلى جانب الوثائق الأخرى ذات الصلة.

11 - والفريق ملتزم أيضا بالحياد والنزاهة، وسيسعى جاهدا إلى أن يتيح للأطراف المعنية، إذا كان ذلك مناسبا وممكنا، أي معلومات حول الأعمال المنسوبة لتلك الأطراف، للنظر فيها والتعليق والرد عليها في غضون فترة زمنية محددة. والفريق مستعد، تمسكا بحق الرد وتعزيزا للدقة، لأن يرفق تقاريره طعونا موجزة فيها مع ملخص وتقييم لمصداقيتها، ولأن يجري أي تعديلات مناسبة بشأن ما ورد من تأكيدات في التقارير التي سبق أن نشرها. ويمكن الاطلاع على بعض الأمثلة في الفقرات من ٩٨ إلى ١٠٨ أدناه.

### جيم - التعاون مع الدول والمنظمات

1 \ - احتمع الفريق بمسؤولين في حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية بمن فيهم نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية، ومستشاري الأمن الرئاسي، والمبعوث الخاص للرئيس والممثل الدائم لجمهورية الكونغو الديمقراطية لدى الأمم المتحدة، ومع العديد من ممثلي السلطات المحلية والإقليمية في كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية والمقاطعة الشرقية. واحتمع الفريق أيضا بممثلي كل من ألمانيا، وأوغندا، والبرازيل، وبلجيكا، وبوروندي، وجمهورية تتزانيا المتحدة، وحنوب أفريقيا، ورواندا، والصين، وفرنسا، وكينيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة. والفريق أيضا على اتصال وثيق بالمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والمؤتم الدولية الدولي لمنطقة البحيرات الكبرى. وتبادل الفريق المعلومات مع أعضاء لجان الخبراء بشأن الجماهيرية العربية الليبية، والسودان، والصومال، وكوت ديفوار.

17 - ويشجع الفريق الدول الأعضاء على تقديم معلومات عن الشبكات الإقليمية والدولية التي قد تكون لها صلات بالجماعات المسلحة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وهو ممتن لجميع الدول التي استجابت لطلبات الفريق الحصول على معلومات. وفي السنة الماضية، تطوعت دولة عضو واحدة، هي أستراليا، بتقديم معلومات ذات صلة بولاية الفريق، ولم يكن ذلك ردا على طلب قدمه الفريق. ويغتنم الفريق هذه الفرصة ليعرب عن تقديره للسلطات الأسترالية، وهو يأمل أن تقوم دول أحرى بالشيء نفسه، بتشجيع من اللجنة.

14 - وعملا بالفقرتين ١٣ و ١٧ من القرار ١٩٥٢ (٢٠١٠)، يعرب الفريق عن امتنانه للتحسن الكبير الذي شهده تبادل المعلومات مع بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ولما يتلقاه منها من دعم لوجستي وإداري.

## دال - السياق السياسي والأمني

#### التطورات الإقليمية

١٥ - أسفر الاستفتاء الذي أجري في جنوب السودان في كانون الثاني/يناير ٢٠١١، عن تأييد أغلبية المصوتين للاستقلال الذي من المفترض أن يدخل حيز النفاذ في ٩ تموز/يوليه ٢٠١١. ومع تأهب المؤسسات الفتية لتولي مقاليد الحكم، تواصلت الاشتباكات بين الجماعات المسلحة المتناحرة في منطقة أبيى.

17 - وفي شباط/فبراير، أُعلن عن فوز الرئيس يويري موسيفيني بالانتخابات الوطنية في أوغندا، لكن الاحتجاجات اللاحقة التي اتخذت شكل مسيرات "مشيا إلى أماكن العمل"

بسبب ارتفاع الأسعار، أدت إلى اعتقالات في صفوف قادة المعارضة وعنف من جانب الشرطة.

1۷ - وحلُص مؤتمر القمة الذي عقدته الجماعة الاقتصادية لبلدان البحيرات الكبرى في كيغالي في ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، إلى أن التحالف الذي عُقد بين الجماعات المسلحة الناشطة في روتشورو، بدعم يُدّعى أنه آت من المنشقين الروانديين، الفريق كايومبا نيامواسا والعقيد باتريك كاريغيا، قد انطوى على احتمال زعزعة استقرار المنطقة برمتها (انظر الفقرة ٣٦).

۱۸ - أما في بوروندي، فلا تزال ترد التقارير عن وقوع عمليات قتل واحتفاءات بدوافع سياسية (انظر الفقرة ٤٠).

### الأحداث في جمهورية الكونغو الديمقراطية

19 - في ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، أقرّت الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ لجمهورية الكونغو الديمقراطية إدخال ثمانية تعديلات على الدستور، باتخاذ إجراءات لا يُلجأ إليها إلا في حالات الطوارئ. ومن بين التدابير الأخرى التي عززت سلطة الرئيس، التغيير الذي أُدخل على النظام الانتخابي والقاضي بإلغاء إمكانية إجراء جولة ثانية من الانتخابات الرئاسية، وهو خطوة من المحتمل أن ترجح موقف شاغل المنصب في حال انقسام صوت المعارضة.

7٠ - وقد أُطلقت اللجنة الانتخابية الوطنية المستقلة الجديدة في ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١١ في المحكمة العليا؛ ويرأس اللجنة القس دانيال نغوي مولوندا، (انظر الإطار ١ من الوثيقة (الحكمة العليا؛ ومع انطلاق عملية تسجيل الناخبين في مختلف أنحاء البلد، تقرر أن يكون موعد الانتخابات الرئاسية والتشريعية في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١.

71 - e وفي شتوتغارت، ألمانيا، بدأت في ٤ أيـار/مايو 7.11 محاكمة زعيمي القوات الديمقراطية لتحرير رواندا الأوليين، إينياس مورواناشياكا وستراتون موسوي (علما أن اسم الأول قد أُدرج في قائمة الأشخاص المستهدفين بـالجزاءات منـذ إنـشاء القائمة، وذلك في 1 - 1 تشرين الثـاني/نـوفمبر 1 - 1 فيما أُضيف اسـم الثـاني في 1 - 1 آذار/مـارس 1 - 1 فيما أضيف السم الثـاني في 1 - 1 آذار/مـارس 1 - 1 فيما انظر المرفق الثاني)، حيث قدمت قيادة القوات الديمقراطية لتحرير رواندا في جمهورية الكونغو

<sup>(</sup>٣) البيان الصحفي المؤرخ ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، متاح على /٢٠٠٥/News/Press/docs. 2005/sc8546.doc.htm

<sup>(</sup>٤) البيان الصحفي المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٧، متاح على /٢٠٠٧ http://www.un.org/News/Press/docs/2007. د البيان الصحفي المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٧، متاح على /sc8987.doc.htm

الديمقراطية إشارات متضاربة عن دوافعها الطويلة الأجل (انظر الفقرات من ٣٢ إلى ٣٧ أدناه).

77 - وإلى جانب القوات الديمقراطية لتحرير رواندا، لا تزال جماعات مسلحة أجنبية أخرى ناشطة في البلد وهي حيش الرب للمقاومة في المقاطعة الشرقية وتحالف القوى الديمقراطية في كيفو الجنوبية، حيث تبدي مقاومة للعمليات العسكرية التي تواصل القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية شنها ضدها (انظر الفقرات <math>77 والفقرتين 77 والفقرتين 77 و 7 و 77 و 77 و الفقرات مع تباين نتائج الجهود الرامية إلى إدماج بعض هذه الجماعات في القوات المسلحة لحمهورية الكونغو الديمقراطية (انظر الفقرات من 77 إلى 77 و).

77 - وهذا التقرير يصدر في سياق المناقشات المتعلقة بتمديد ولاية بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، التي تنتهي في ٣٠ حزيران/ يونيه ٢٠١١، عملاً بالقرار ١٩٢٥ (٢٠١٠)، مع الإشارة إلى النقاط المرجعية المتفق عليها التي وُضعت من خلال سلسلة من التقييمات المشتركة للحالة الأمنية.

77 - وقد أثارت الهجمات المسلحة التالية على أهداف بارزة، التكهنات بشأن الجهات المحتمل أن تقف وراءها ودوافعها: ففي كاتانغا، شُنت غارة على مطار لومومباسي في عشباط/فبراير ٢٠١١، فيما وقع هجومان في وقت واحد في ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١١ استهدف الأول الإقامة الرسمية للرئيس والثاني مخيم كوكولو، الذي يعد قاعدة هامة من قواعد اللوحستيات العسكرية. وخيمت أجواء من التوتر على العلاقات الدبلوماسية مع جمهورية الكونغو بعد رفض هذه الأحيرة طلبات لاحقة لتسليم المشتبه في ضلوعهم في الهجمات إلى سلطات جمهورية الكونغو الديمقراطية، التي أبدت قلقها إزاء إمكانية أن يكون الجناة قد تلقوا الدعم من الفريق أول المنشق، فوستين مونيني وأشخاص آخرين في برازافيل (انظر الفقرتين ٤٦ و ٤٧).

٢٥ - وفي ٣ أيار/مايو ٢٠١١، دخلت القوات الأنغولية إلى أراضي جمهورية الكونغو الديمقراطية أثناء عملية عسكرية ضد جبهة تحرير منطقة كابندا المحصورة، وهي جماعة متمردة أنغولية.

### المعادن المستخرجة من جمهورية الكونغو الديمقراطية

٢٦ - في ١٠ آذار/مارس ٢٠١١، عدلت الحكومة الكونغولية عن أمرها القاضي بتعليق جميع أنشطة التعدين الحرفي في كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية ومانييما، والذي كان معمولا

به منذ ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠. وبُعيد ذلك، أبلغت أولى الشركات الدولية المتبقية المشترية لمستخلص القصدير من جمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا، هي الشركة الماليزية لصهر المعادن، مورديها في البلدين أن عليهم، اعتبارا من ١ نيسان/أبريل ٢٠١١، التقيد بنظام وضع العلامات لمبادرة سلسلة توريد القصدير التي طرحها المعهد الدولي لبحوث القصدير (ف) (انظر الفقرة ٨٠).

77 - وفي ١ نيسان/أبريل ٢٠١١، دخلت المادة ٢٠٥١ من قانون النائبين دود وفرانك لإصلاح وول ستريت وحماية المستهلك حيز النفاذ في الولايات المتحدة الأمريكية. وقد دخل هذا القانون حيز النفاذ إثر التوقيع عليه، اعتبارا من ٢١ تموز/يوليه ٢٠١٠، وهو يتضمن أحكاما تشترط على الشركات ذات الأسهم المتداولة في الأسواق المالية في الولايات المتحدة الأمريكية والتي تشتري النهب والقصدير والتنتالوم والتنغستن من جمهورية الكونغو الديمقراطية أو من حيرالها، أن تقدم تقريرا سنويا يستعرض تدابير العناية الواجبة التي تتخذها بشأن ما إذا كانت تلك المعادن متأتية من مناطق التراع، وإذا كان الأمر كذلك، من إمكانية ما إذا كانت قد موّلت أو أفادت بصورة مباشرة أو غير مباشرة جماعات مسلحة (٢٠١٠). وقد أثبت قانون الولايات المتحدة هذا، منذ وضعه في عام ٢٠١٠، أنه قانون مهم يحفز على اتخاذ مبادرات اقتفاء أثر المعادن والتصديق على مصدرها وتوخي العناية الواجبة في التنفيذ في قطاع المعادن على الصعيدين الإقليمي والدولي.

### ثانيا - الجماعات المسلحة الأجنبية

### ألف - تحالف القوى الديمقراطية

7۸ - تحالف القوى الديمقراطية هو جماعة متمردة إسلامية المذهب ذات قيادة أوغندية يوجد مقرها في حبال رويتروري في كيفو الشمالية (انظر الفرع "رابعا" حيم من التقرير (8/2010/596). ولا تزال قوات الدفاع الشعبية الأوغندية تقدم المشورة إلى القوات المسلحة لحمهورية الكونغو الديمقراطية فيما يتعلق بالعمليات الجارية ضد تحالف القوى الديمقراطية. وقد بدأت "عملية رويتروري" ضد تحالف القوى الديمقراطية في حزيران/يونيه ٢٠١٠ واستمرت تحت اسم "عملية سافيشا رويتروري". وبالرغم من أن تحالف القوى الديمقراطية قد فوجئ بالمراحل الأولية لهذه العمليات، فقد اعتمد منذئذ استراتيجية الدفاع الاستباقي

<sup>(</sup>٥) المعهد الدولي لبحوث القصدير، منظمة قائمة على العضوية في مجال صناعة القصدير، انظر http://www.itri.co.uk

<sup>(</sup>٦) http://www.sec.gov/spotlight/dodd-frank.shtml انظر أيضا الفقرتين ٨٣ و ٨٤ أدناه.

حيث لجأ إلى نصب العديد من الكمائن في مواقع القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية واستعادة سيطرته على معاقل سابقة من حين لآخر. ووفقا لمصادر تابعة للأمم المتحدة ومقاتلين سابقين، فقد سعى تحالف القوى الديمقراطية إلى تجنيد المزيد من المواطنين الأوغنديين منذ أن انشق عنه عدد من المقاتلين الكونغوليين خلال عام ٢٠١٠. ووفقا لمصادر بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية والقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، لم يطرأ أي تغيير على الهيكل العسكري للتحالف، على نحو ما يبينه المرفق ١٠ من التقرير النهائي للفريق لعام ٢٠١٠ (6/2010/596). ووفقا لبرنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة التوطين والإعادة إلى الوطن لبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، فقد أعيد ١١ عنصرا فقط من الأوغنديين المقاتلين في تحالف القوى الديمقراطية إلى أوطاهم حالال

79 – ولا يزال جميل ماكولو يتولى قيادة التحالف (الفقرة ١٠٩ من 8/2010/59). ففي ١٣ شباط/فبراير ٢٠١١، أصدرت السلطات الأوغندية نشرة حمراء عن طريق المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) تطلب فيها اعتقال موكولو وتسليمه إليها لاتحامه بالإرهاب (المرفق الثالث). وسيواصل الفريق رصد مكان تواجد موكولو بالتعاون مع مسؤولي شؤون الهجرة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وأوغندا وغيرهما من الدول الأعضاء. ويعتزم الفريق أن يوثق في تقريره النهائي، الضرائب التي يفرضها تحالف القوى الديمقراطية على الموارد الطبيعية مثل الذهب والأحشاب، والتمويل الذي يتلقاه من مصادر أحنبية من خلال التحويلات المالية (الفقرة ٢١١ من الوثيقة 5/2010/59). وأحيرا سيقوم الفريق أيضا بالتحقيق في المؤشرات الدالة على تجنيد المقاتلين التي تجري في بلدان أحرى وفي الصلات المزعومة بين تحالف القوى الديمقراطية ومتمردي حركة الشباب في الصومال، وسيرحب بتلقى أي أدلة ذات صلة من الحكومة الأوغندية أو من أي دول أحرى.

### باء - جيش الرب للمقاومة

• ٣٠ تعمل حاليا جماعة متمردة أحرى ذات قيادة أوغندية هي جيش الرب للمقاومة في مقاطعتي أويلي السفلى وأويلي العليا وفي المقاطعة الشرقية. وقد تلقى الفريق تقارير تفيد أن الزعيم القديم لحيش الرب للمقاومة، حوزيف كوني، قد يكون عبر الحدود من حديد إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية عائدا من جمهورية أفريقيا الوسطى وربما قد يكون موجودا في مقاطعة أويلي السفلى على مقربة من حنوب الحدود بين البلدين. وعلى الرغم من تواصل عمليات قوات الدفاع الشعبية الأوغندية ضد حيش الرب للمقاومة، فقد تدهورت علاقاتما

مع القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية منذ أواخر عام ٢٠١٠، فقامت قوات الدفاع الشعبية الأوغندية تدريجيا بتخفيض قوام وجودها في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وفي غضون ذلك، أرسلت القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية تعزيزات إلى مقاطعة أويلي السفلي، حيث نشرت فيها كتيبة مشاة خفيفة جديدة مدرّبة على يد خبراء من الولايات المتحدة الأمريكية. ومع ذلك، قامت مجموعات كبيرة من المقاتلين المنضوين تحت لواء جيش الرب للمقاومة بشن هجمات جريئة متزايدة ضد نقاط خارجية تابعة للقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية بمدف الاستيلاء على الأسلحة والذخيرة. وقد شنت ثماني هجمات على الأقل على أهداف تابعة للقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية في الفترة بين كانون الثاني/يناير ومنتصف نيسان/أبريل ٢٠١١؛ وقامت بثلاث هجمات منها في آذار/مارس وحده.

٣١ - ولم يتلق الفريق أي دلائل على تورط جيش الرب للمقاومة في استغلال الموارد الطبيعية بصورة غير مشروعة أو تلقيه تمويلا من مصادر أجنبية. ولا يزال جيش الرب للمقاومة محافظا على اكتفائه الذاتي حيث يحصل على إمداداته من حصص الإعاشة والأدوية والمعدات العسكرية عن طريق هجمات النهب الممنهج التي يشنها. ونتيجة لهذا التقييم، طلب الفريق بصورة غير رسمية التوجيه من أعضاء اللجنة فيما يتعلق بالسبل المحتملة للتحقيقات ذات الصلة بولايته. ويطلب الفريق أن تتبح له الدول ومنها أوغندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية والولايات المتحدة الأمريكية، الاطلاع على أي معلومات ذات صلة تتوافر لديها.

### جيم – القوات الديمقراطية لتحرير رواندا

٣٢ - ما زالت القوات الديمقراطية لتحرير رواندا تشكل من الناحية العسكرية أقوى محموعة مسلحة (٢) في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وفي أوائل كانون الثاني/يناير ٢٠١١، شرعت القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية في عمليات مشتركة ضد القوات الديمقراطية لتحرير رواندا على مقربة من مقر هذه الأحيرة في كيمووا، في كيفو الشمالية. وعدا ذلك، قلّت العمليات ضد هذه الجماعة المسلحة، مما أتاح لكوادرها فرصة تدريب القادة ذوي الرتب المتوسطة والمجندين الجدد في إقليم واليكالي، في كيفو الشمالية. وشنت سرية تابعة للقوات الديمقراطية لتحرير رواندا هجوما على مركز التدريب في لوبيريزي التابع للقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية في كانون الثاني/يناير ٢٠١١، فاستولت على ستة المسلحة للمهورية الكونغو الديمقراطية في كانون الثاني/يناير ٢٠١١، فاستولت على ستة

<sup>(</sup>٧) يشير مصطلح "جماعة مسلحة" في هذا التقرير بأكمله إلى الجماعات المسلحة غير الحكومية، تمييزا لها عن قوات الأمن الوطنية.

مدافع رشاشة ثقيلة وثماني قاذفات للقنابل اليدوية. وحسب مقاتلين سابقين، تسعى القوات الديمقراطية لتحرير رواندا إلى تعزيز وجودها في إقليم روتشورو، مع وجود إشارات إلى أنه ربما تنقل أقوى كتائبها، وهي تحت قيادة المقدم إيفارست ساديكي كانزنغهيرا (انظر الفقرتين ٣٩ و ٤٠ من الوثيقة 8/2010/596) إلى تلك المنطقة قريبا. وسيقوم الفريق عن كثب برصد وتوثيق أي تجارة تجري عبر الحدود في الموارد الطبيعية أو دعم لوجستي مما يمكن ربطه بوجود القوات الديمقراطية لتحرير رواندا في المناطق الحدودية.

٣٣ - وواصلت القوات الديمقراطية لتحرير رواندا سعيها إلى إقامة تحالفات مع الجماعات المسلحة الكونغولية من أجل تعزيز نفوذها وتكوين منطقة عازلة موجهة ضد القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية (الفقرتان ٣٩ و ٤٠ من الوثيقة 8/2010/596). واحتمال إدماج هذه الجماعات المسلحة أو تسريحها يشكل تمديدا لهذه الاستراتيجية. وفي مناسبات متعددة في الأشهر الأخيرة، هجمت القوات الديمقراطية لتحرير رواندا على حلفاء سابقين لها، يمن فيهم ماي ماي أكيلو وماي ماي شيكا (انظر الجزء الثالث، ألف، من الوثيقة أو لتقويض المفاوضات مع القوات المسلحة الجمهورية الكونغو الديمقراطية.

77 - وأحرز قسم نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج/إعادة التوطين والإعادة إلى الوطن التابع للبعثة نجاحا بيّنا في تيسير فرار أفراد القوات الديمقراطية لتحرير رواندا من الخدمة وإعادهم إلى الوطن في الأشهر الأحيرة، يمن فيهم أفراد ذوو رتب عليا. ففي شباط/فبراير ٢٠١١، أعيد إلى رواندا المقدم أبراهام بيسينغيمانا، الملقب باسم "موتيما"، وهو ضابط (تخطيط) من رتبة مساعد قائد الأركان مسؤول عن العلاقات العامة والتربية الإيديولوجية. وتسبب فرار مسؤولي الاتصال في كيفو الشمالية والجنوبية التابعين للقوات الديمقراطية لتحرير رواندا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ في تعطيل التوظيف ومشتريات الدعم اللوحستي والتجارة الإقليمية. وسيواصل الفريق رصد ما إذا حرت إعادة تفعيل هذه النظم.

٣٥ - ووفقا لمقاتلين سابقين أحرى الفريق مقابلات معهم، انخفض بشكل كبير الدعم الدولي المباشر المقدم من أفراد الشتات إلى القوات الديمقراطية لتحرير رواندا منذ أن ألقت السلطات الألمانية القبض على رئيس القوات الديمقراطية لتحرير رواندا سابقا إينياس

<sup>(</sup>٨) مع أنه يُزعم أن بيسينغيمانا مسؤول عن ارتكاب انتهاكات جماعية لحقوق الإنسان في شرقي جمهورية الكونغو الديمقراطية، تعود إلى فترة توليه قيادة إحدى الكتائب في كيفو الجنوبية، فإن مصادر تابعة للأمم المتحدة أبلغت الفريق بأنه قد يُدمج قريبا في قوة الشرطة الرواندية.

مورواناشياكا ونائب الرئيس سابقا ستراتون موسوني في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، إلى جانب إلقاء القبض على الأمين التنفيذي كاليكسيّ مباروشيمانا على يد السلطات الفرنسية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. إلا أن الفريق سيواصل التحقيق بشأن شبكات الدعم الإقليمية للقوات الديمقراطية لتحرير رواندا (الفقرة ٧٧ من الوثيقة 8/2010/596). كما سيسعى الفريق إلى تحليل الأهمية النسبية لمحتلف الأنشطة الاقتصادية التي تقوم بحا القوات الديمقراطية لتحرير رواندا، بما في ذلك المشاركة في التجارة المحلية والمتاجرة بالموارد الطبيعية، بما يشمل إنتاج المعادن والأخشاب والفحم والقنب.

٣٦ - ويود الفريق توضيح أن تقريره النهائي الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، خلافا للأنباء الواردة في الصحافة الرواندية، لم يثبت وجود أي روابط قوية بين المنشقين الروانديين العقيد بارتريك كاريغيا والفريق أول فوستان كايومبا نيامواسا، والقوات الديمقراطية لتحرير رواندا، أو تقديم دعمهما لها، باستثناء احتمال إيفاد رسول ربما قام بزيارة الجماعات المسلحة في شرقي جمهورية الكونغو الديمقراطية في شباط/فبراير ٢٠١٠، توصل (الفقرة ١٦٤ من الوثيقة 6/2010/59). إلا أنه في ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، توصل وزراء دفاع بوروندي ورواندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية، المجتمعون في كيغالي في إطار المحماعة الاقتصادية لبلدان البحيرات الكبرى، إلى أن كاريغيا وكايومبا كانا يقومان بالتجنيد الأغراض الشروع في تمرد مسلح في شرقي جمهورية الكونغو الديمقراطية. وفي ضوء الأهمية المباشرة لولاية الفريق، فإنه سيرحب بأي أدلة تقدم من هذه الدول أو الدول الأعضاء الأخرى فيما يتعلق كهذه الادعاءات.

٣٧ - وأحيرا، ووفقا لمسؤولين حكوميين وضباط تابعين للقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، سعت القوات الديمقراطية لتحرير رواندا مؤخرا إلى التفاوض على وقف لإطلاق النار مقابل نزع السلاح والنقل إلى مكان آخر يحتمل أن يكون هو منطقة مانييما. وإلى الآن، لم يتلق الفريق تأكيدا بأنه قد تم التوصل إلى هذا الاتفاق من حيث المبدأ.

### دال - التجمع من أجل الوحدة والديمقراطية

٣٨ - ما زال التجمع من أحل الوحدة والديمقراطية (التجمع من أحل الوحدة والديمقراطية (التجمع من أحل الوحدة والديمقراطية - أورنانا، الفقرات ٩٧ - ١٠٢ من الوثيقة 8/2010/596)، وهو مجموعة منشقة عن القوات الديمقراطية لتحرير رواندا، يعمل في إقليمي جنوب لوبيرو وشمال روتشورو من كيفو الشمالية، تحت قيادة الجنرال موساري. غير أن التجمع من أحل الوحدة والديمقراطية ضعف بشكل كبير بفعل فرار نائب قائده العقيد وينسيسلاس "كيت" نيزيمانا في كانون الثاني/يناير ٢٠١١، وكذلك خمسة ضباط، منهم مدير الاستخبارات العسكرية للتجمع من

أجل الوحدة والديمقراطية وأكثر من خمسين فردا عسكريا. واستسلم نيزيمانا في آخر المطاف وأعاده برنامج البعثة لترع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج/إعادة التوطين والإعادة إلى الوطن إلى رواندا في نيسان/أبريل ٢٠١١. ووفقا لمقاتلين سابقين، مازال التجمع من أجل الوحدة والديمقراطية منقسما بين المجموعة الرئيسية التابعة لموساري والمجموعتين المنشقتين اللتين يقودهما العقيد غاهيزا والعقيد موزس.

### هاء - قوات التحرير الوطنية

٣٩ - على نحو ما وثقه الفريق خلال ولايته لعام ٢٠١٠، واصل المتمردون الروانديون المنتمون إلى قوات التحرير الوطنية عملياقم في كيفو الجنوبية منذ فرار رئيسهم أغاثون رواسا من بوروندي إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية في تموز/يوليه ٢٠١٠. وما زال هذا التمرد الذي ظهر من حديد تحت قيادة أونطوان "شوق" بارانيانكا (الفقرة ١٥ من الوثيقة الذي ظهر من حديد تحت قيادة أونطوان "شوق" بارانيانكا (الفقرة ١٥ من الوثيقة المشتركتان اللتان نُفذتا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ وكانون الثاني/يناير ٢٠١١ في غابة روكوكو، وهي منطقة تقع على طول نمر روزيزي الفاصل بين جمهورية الكونغو الديمقراطية وبوروندي. ووفقا لبعض المقاتلين السابقين ومسؤولين محليين تابعين لجمهورية الكونغو الديمقراطية الديمقراطية، انسحبت قوات التحرير الوطنية من تحالفها الأصلي مع القوات الديمقراطية لتحرير رواندا، فأعادت بعض مقاتليها إلى بوروندي، وتسعى إلى تعزيز شراكتها مع ماي لتحرير رواندا، فأعادت بعض مقاتليها إلى بوروندي، وتسعى إلى تعزيز شراكتها مع ماي الاقتصادية لهذه الجماعات، يما في ذلك مشاركتها في تجاري المعادن والأحشاب بوصفهما مصدرين للتمويل.

• 3 - ورغم المحاولات المتكررة التي قامت بها البعثة في كيفو الجنوبية للتوصل إلى اتفاق بشأن تسريح المقاتلين الروانديين في كيفو الجنوبية وإعادهم إلى وطنهم، لم توافق السلطات البوروندية بعد على طرائق القيام بذلك. ونتيجة لذلك، لا يمكن لبرنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج/إعادة التوطين والإعادة إلى الوطن دعم مقاتلي قوات التحرير الوطنية الذين يسلمون أنفسهم. وما زال الفريق قلقا من أن عمليات الاغتيال التي تستهدف كوادر قوات التحرير الوطنية في بوروندي قد تؤدي إلى تزايد أعداد المجندين الجدد الذين يبحثون عن ملجاً عبر الحدود في كيفو الجنوبية.

## ثالثا - الجماعات المسلحة الكونغولية

13 - سيواصل الفريق التحقيق في تمويل الجماعات المسلحة الكونغولية عن طريق الدعم الخارجي والمشاركة في تجارة الموارد الطبيعية. ويعتزم الفريق تركيز جهوده على الجماعات المسلحة الرئيسية المتمركزة في كيفو مثل ماي ماي ياكوتومبا وماي ماي شيكا وفصيل لافونتين من ائتلاف الوطنيين المقاومين الكونغوليين، وتحالف الوطنيين من أجل كونغو حرة وذات سيادة، والجبهة الشعبية لتحرير الكونغو (انظر الفقرة التالية)، التي قاومت جميعها المبادرات المحدودة التي قامت بها القيادات العسكرية من أجل إدماج وحداتها في القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية (انظر الفقرات من ٤٨ إلى ٩٥ أدناه). وسيواصل الفريق دراسة ما يقدمه الساسة المحليون والإقليميون والوطنيون من دعم محتمل للجماعات الفريق أو ما يقومون به من تسخير لهذه الجماعات في الفترة المؤدية إلى الانتخابات الوطنية المقرر إجراؤها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١.

### ألف – القوات الوطنية لتحرير الكونغو

25 - يرى الفريق، على نحو ما ذكره في تقريره النهائي لعام ٢٠١٠ (الفقرة ٢٠ من الوثيقة ٥٤/2010/59)، أن الجبهة الشعبية لتحرير الكونغو ذات أهمية من الناحية الرمزية أكثر من الناحية العملية. ويعمل كوادر القوات الوطنية لتحرير الكونغو بنشاط على إعادة تجميع العناصر الفاعلة السياسية والعسكرية الساخطة على الاتجاه الذي يسير فيه اتفاق السلام الموقع مع المؤتمر الوطني للدفاع عن الشعب وائتلاف الوطنيين المقاومين الكونغوليين في آذار /مارس ٢٠٠٩، وكذلك على التقارب الإقليمي بين كينشاسا وكيغالي. وتتعاون الجبهة الشعبية لتحرير الكونغو، التي تتمركز في أجزاء من منتزه فيرونغا الوطني وتجمع بيترا في إقليم روتشورو، في كيفو الشمالية، مع القوات الديمقراطية لتحرير رواندا والمجموعات المنشقة عن التجمع من أجل الوحدة والديمقراطية مثل المجموعتين اللتين يقودهما غاهيزا وسوكي. وقد كان هذا الائتلاف مسؤولا عن مجموعة من الكمائن الهجومية المنفذة على مواقع للقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية تقع على طول الطريق المؤدية إلى إيشاسا في الفترة من كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ إلى شباط/فبراير ٢٠١١.

27 - وما زال قائد الجبهة الشعبية لتحرير الكونغو سابقا "الجنرال" نغابو غادي رهن الاحتجاز في أوغندا. ومع أن الفريق أول بيسونغو، وهو ضابط سابق في القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية في المنطقة العسكرية الثامنة، ظل قائدا مؤقتا للجبهة الشعبية لتحرير الكونغو، فقد كانت هناك إشارات إلى تأثير متزايد داخل الجبهة الشعبية لتحرير

الكونغو للفارين من القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية ذوي الصلات بقائد المؤتمر الوطني للدفاع عن الشعب سابقا لوران نكوندا.

23 - وشرعت وحدات أماني ليو التابعة للقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية في عمليات واسعة النطاق في تجمع بيترا بدأت في ٢١ شباط/فبراير ٢٠١١، مما أحبر الجبهة المشعبية لتحرير الكونغو على التوغل أكثر داخل منتزه فيرونغا الوطني ونحو الحدود الأوغندية. وضعفت الجبهة المشعبية لتحرير الكونغو أكثر بعد اغتيال العقيد إيمانويل نسينغيومفا (انظر الفقرة ١٤٥ من الوثيقة 59٥/2010) على يد حارسه الشخصي في نسيناط/فبراير ٢٠١١، واستسلام أو فرار ضابطين في نيسان/أبريل ٢٠١١. وسيواصل فريق الخبراء رصد شبكات دعم الجبهة الشعبية لتحرير الكونغو في بيترا وفي المنطقة.

#### باء - مای مای شیکا

63 - رغم عقد احتماع بين ماي ماي شيكا (انظر الجزء الثاني - ألف من الوثيقة (S/2010/596) ومسؤولين حكوميين تابعين لجمهورية الكونغو الديمقراطية في ٥ شباط/فبراير (S/2010/596) ومسؤولين حكوميين تابعين لجمهورية الكونغو الديمقراطية في القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية أو تسريح أفرادها. ومازالت وحدات ماي ماي شيكا موجودة في المناطق الواقعة شمال لهر أوسو في إقليم واليكالي وتشارك بنشاط في تجاري الذهب والماس، مستعيدة بذلك الصلات مع القوات الديمقراطية لتحرير رواندا التي عُلقت على ما يبدو لتيسير المفاوضات. وفي نيسان/أبريل ٢٠١١، احتلت وحدات شيكا بصورة مؤقتة كلا موقعي التعدين الرئيسين في أوماتي وبيسي حيث طالبوا القائمين بأعمال الحفر بدفع الأموال وسرقوا المعادن. ومن الممكن أن تحتج الشبكات الإحرامية داخل القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية بهذه الحوادث من أحل إعادة الانتشار في مواقع التعدين، الوقف المطبّق على تجارة المعادن في ١٠ آذار/مارس ٢٠١١ (انظر الفقرة ٨٠).

### جيم - جيش المقاومة الشعبية

23 - يقوم الفريق بالتحقيق في أنشطة حيش المقاومة الشعبية الذي يقوده الجنرال فوستين مونيني، وهو رئيس أركان الجيش الكونغولي في عهد الرئيس السابق لوران كابيلا. وقد الحتفى مونيني من كينشاسا في أوائل تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠؛ واتّهمت عناصر حيش المقاومة الشعبية بالهجوم على معسكر للجيش في كيكويت يوم ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، والاستيلاء على كمية غير محددة من الأسلحة والذحائر من مخزون القوات المسلحة

هناك. وأعلن أونوريه نغاباندا، رئيس المخابرات في عهد الرئيس السابق موبوتو، عن تأييده لجيش المقاومة الشعبية. وفي ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، اعتقلت السلطات في جمهورية الكونغو مونيني في برازافيل، بيد أنها رفضت تسليمه إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية. وفي أوائل شباط/ فبراير ٢٠١١، اعتقلت السلطات ٧٧ شخصا في مقاطعة كونغو السفلي، وحكم عليهم في نهاية المطاف بالسجن ٢٠ عاما لانتمائهم إلى حيش المقاومة الشعبية.

24 - وفي ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١١، هاجمت مجموعة من المسلحين بشكل متزامن مقر إقامة الرئيس كابيلا في كينشاسا وقاعدة لوحستية للقوات المسلحة في معسكر كوكولو. وذكرت سلطات جمهورية الكونغو الديمقراطية، بعد اعتقالها للعديد من المشاركين في الهجوم واستجوابهم، أن المجموعة تلقت دعما من كلا من مونيني والمتمرد السابق أوجاني مانغباما، الناشط في منطقة خط الاستواء. واستسلم مانغاباما لسلطات برازافيل في ٤ أيار/مايو ١٠٠٠، بعد أن قاد هجوما مفاحئا على مبانداكا، العاصمة الإقليمية لجمهورية الكونغو الديمقراطية، في ٤ نيسان/أبريل ٢٠١٠. وسيسعى الفريق إلى الحصول على تعاون سلطات كل من جمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية الكونغو في التحقيق في مصادر الدعم المادي والمالي الذي يتلقاه حيش المقاومة الشعبية.

## دال - التحديات التي تواجه إدماج الجماعات المسلحة الكونغولية أو تسريحها

2.4 - منذ التوقيع على اتفاق ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٩ بين حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية، وائتلاف الوطنيين المقاومين الكونغوليين، والمؤتمر الوطني للدفاع عن الشعب، يسعى الفريق إلى رصد إدماج المجموعات المسلحة السابقة في محاولة لإبراز الانجازات والتحديات التي تواجه مثل هذه العمليات المعقدة. وسيواصل الفريق القيام بذلك، آخذا في الاعتبار العقبات مثل المصالح الاقتصادية للشبكات الإجرامية الموجودة داحل القوات المسلحة والتي تشمل أحيانا كثيرة أعضاء سابقين في الجماعات المسلحة.

93 - وبذلت سلطات جمهورية الكونغو الديمقراطية طوال عام ٢٠١١ جهودا متكررة للتفاوض على إدماج الجماعات المسلحة الكونغولية في القوات المسلحة. ويرحب الفريق بهذا الالتزام السياسي بحل مشكلة الجماعات المسلحة الكونغولية في منطقتي كيفو (انظر أيضا القسم المتعلق بنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، أدناه). وفي ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٠، اعترفت الحكومة رسميا، يمرسوم رئاسي، برتب جنود المؤتمر الوطني للدفاع عن الشعب، وائتلاف الوطنيين المقاومين الكونغوليين، تلبية لطلب تقدمت به المجموعتان منذ وقت طويل. كما تلقى العديد من الضباط أزياء حديدة.

٥٠ - وفي أوائل شباط/فبراير ٢٠١١، شرعت القوات المسلحة في تنفيذ خطة لتشكيل كتائب جديدة من ٢٠١٠ جندي في جميع أنحاء منطقي كيفو، من المتوقع أن تعيد توحيد الهياكل القيادية العملية والعسكرية في المنطقة. وأفادت مصادر القوات المسلحة بأن الأهداف الرئيسية تتمشل في القضاء على تعدد التسلسل القيادي الموازي وعلى أشكال الولاء للجماعات المسلحة السابقة والتصدي لظاهرة الجنود "الأشباح" من أجل إدارة الأرقام الإجمالية والمرتبات إدارة أكفأ. والهدف أيضا من تشكيل الكتائب هو تيسير نشر القوات خارج منطقي كيفو. وعُين رئيس الشرطة الموازية السابق في المؤتمر الوطني للدفاع عن الشعب في ماسيسي، العقيد إيساي مونياكازي (الفقرة ١٦٠ من الوثيقة 5/2010/59)، لقيادة الكتيبة المنتشرة في الكونغو السفلي، في شباط/فبراير ٢٠١١. والفريق تشجعه هذه الجهود، بيد أنه بوده الإشارة على عدد من التحديات.

10 - إن الضباط السابقين في المؤتمر الوطني للدفاع عن الشعب لا يعتقدون أن إنشاء الكتائب سيؤدي إلى إعادة انتشارها خارج منطقي كيفو. وأفادت البعثة والمنظمات غير الحكومية بأن الجنود السابقين للمؤتمر الوطني للدفاع عن الشعب واصلوا، إلى حد كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ موجة من التجنيد في إقليم ماسيسي بدأت في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ تقريبا (الفقرة ٢٠١٠ من الوثيقة 5/2010/596). وأرسل العديد من هؤلاء المجندين إلى معسكرات تدريب داخل حديقة فيرونغا الوطنية أو في بلدات تامي، ومباتي، وبويزا، وماجيرا، وتابيرو، في ماسيسي الجنوبية. وأفادت مصادر القوات المسلحة بأن الجنرال بوسكو نتاغاندا، نائب قائد عمليات لاماني ليو في كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية (والذي تستهدفه العقوبات التي فرضتها اللجة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥) أمر العديد من الجنود السابقين للمؤتمر الوطني للدفاع عن الشعب أن يرفضوا بطاقات الهوية المقدمة إليهم والتي تساعد في تحديد الجنود الذي لم يُدبحوا بعد.

٥٢ - وفي حين أن المؤتمر الوطني للدفاع عن الشعب امتثل مع الموجة الأولى من إعادة تشكيل الكتائب في كيفو الشمالية والجنوبية، حاول بوسكو نتاغاندا أن يهيمن على عملية صنع القرار فيما يتعلق بتشكيل كتائب المرحلة الثانية، المقرر أن تبدأ في أيار/مايو ٢٠١١، وعلى هياكل قيادها ونشرها. وأفادت مصادر القوات المسلحة أن نتاغاندا تمكن من وضع ضباط موالين له في مواقع استراتيجية في جميع أنحاء كيفو، بل أنه يحمى مصالح الضباط الذين

<sup>(</sup>٩) البيان الصحفي الصادر في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥؛ متاح على /٢٠٠٥ http://www.un.org/News/Press docs/2005/sc8546.doc.htm

لا يزالون موالين للوران نكوندا، الذي لا يزال سجينا لدى السلطات الرواندية من دون محاكمة.

٣٥ - وفي أعقاب احتماعات مع ضباط كبار في القوات المسلحة في كانون الثاني يناير ١٠١١، وافقت القوات الجمهورية الاتحادية (انظر القسم الثالث دال من الوثيقة (S/2010/596) على الإدماج الموقعي للقوات الجمهورية وعلى إنشاء القطاع العسكري ٤٤ تحت قيادة ضباط سابقين للقوات الجمهورية في الهضاب العليا في جنوب كيفو، وعلى إسناد مراكز قيادة إقليمية هامة لقيادتما العليا. وعُين العقيد ميشال روكوندا (انظر الفقرة ٢٦ من الوثيقة S/2010/596) نائبا ثانيا لقائد عمليات أماني ليو في كيفو الجنوبية. وعين العقيد ويلي مبونيخابو نائيا لقائد منطقة العمليات الرابعة. بيد أن الرئيس السابق للقوات الجمهورية الاتحادية، العقيد فينون بيسوغو، (الفقرة ٢٦ من الوثيقة S/2010/596)، لم يتول بعد مهامه الاتحادية، العقيد فينون بيسوغو، (الفقرة ٢٦ من الوثيقة 50/8010/59)، لم يتول بعد مهامه القوات الجمهورية إلى مينيمبوي لحضور حفل إدماج تسلموا فيه أزياء القوات المسلحة. ويساور الفريق القلق من أنباء ذات مصداقية أفادت بأن عددا كبيرا من الأطفال حُندوا قبل حفلا الإدماج، وتم إحفاؤهم عن مسؤولي البعثة، الذي قدموا في أوائل شباط/فبراير ٢٠١١ لفصل الأطفال.

30 - ونشأت عن التنازلات الهامة التي قُدمت إلى القوات الجمهورية توقعات لدى الجماعات المسلحة الأخرى. وفي آذار/مارس ٢٠١١، أدبحت أيضا جماعة ماي ماي كابوبو، من قطاع إيتومبوي في كيفو الجنوبية، في القوات المسلحة، وتُقلت قيادها العسكرية إلى بوكافو. ولا يزال الجنرال حورج كابوبو يطالب بمنصب قائد المنطقة العسكرية العاشرة، وبقيادة عناصره لقطاع مستقل من القوات المسلحة في إيتومبوي. وبدلا من ذلك، أبلغ كابوبو الفريق بأن مقاتليه وتضعوا تحت قيادة عدوهم السابق، القوات الجمهورية الاتحادية، في القطاع ٤٤، ونتيجة لذلك، فروا في الشهر نفسه، آذار/مارس ٢٠١١ بأسلحتهم وعادوا إلى معاقلهم التاريخية في إيتومبوي.

٥٥ - وفي أواخر كانون الثاني/يناير ٢٠١١، وافق 'الجنرال" لوسيان 'صدام" موستاكي على الانضمام إلى القوات المسلحة بعد إعادة تعيينه قائدا للماي ماي كيفوافوا في هومبو، بكيفو الشمالية. وقال مستاكي إن "فرقته" أُوفدت في أوائل شباط/فبراير إلى واليكالي لاندماجها بيد أن القوات المسلحة لم تسلمها سوى حصص إعاشة لمدة عشرة أيام، فعادوا في أوائل شباط/فبراير ٢٠١١ إلى مواقعهم على طول محور أومبو - واليكالي، حيث شهد الفريق حواجزهم الضريبية العديدة غير القانونية. وأفادت مصادر القوات المسلحة بأنه من

المقرر أن تشترك الماي ماي كيفوافوا في الموحة الثانية لتشكيل الكتائب التي تم إنشاؤها في إقليم واليكالي. بيد أن ماستاكي يصر على أنه ينبغي، إذا حدث ذلك، إعادة نشرهم في معقلهم التاريخي في جنوب واليكالي.

#### خيارات لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج

٥٦ - يمثل عدم وجود برنامج وطني لترع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج يركز على إعادة إدماج المقاتلين الكونغوليين في المجتمع عائقا كبيرا أمام حل مشكلة وجود جماعات مسلحة في كيفو. وفي تموز/يونيه ٢٠١٠، أذنت وزارة الدفاع الكونغولية بتسريح وإعادة إدماج المقاتلين الكونغوليين السابقين، بالتعاون مع البعثة (المرفق الرابع). ونتيجة لذلك، بدأت البعثة في تسريح المثات من المقاتلين من حلال برنامج أداره برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، حتى نفاذ الأموال في أواخر عام ٢٠١٠.

٧٥ - ومنذ آب/أغسطس ٢٠١٠، يقدم برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج الذي تنفذه البعثة شهادات وحدمات النقل إلى أكثر من ٢٠٠ من المقاتلين السابقين الكونغوليين، تيسيرا لاشتراكهم في برنامج إعادة إدماج مجتمعي في لهاية المطاف. وفي أوائل كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، وافق صندوق الأمم المتحدة لبناء السلام (١٠٠) على اعتماد بعنون الأول/ديسمبر مقاتلين المتحدة لبرنامج لإدماج ٢٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة لبرنامج لإدماج ٢٠٠٠ من تسريحهم بالفعل عن استنادا إلى معدل مقاتلين اثنين لكل قطعة سلاح). وإضافة إلى من تم تسريحهم بالفعل عن طريق برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، صمم هذا البرنامج لتكملة الجهود التي تبذلها القوات المسلحة لاستيعاب أفراد الجماعات المسلحة الحالية. وبالرغم من بروز مطالب الجماعات المسلحة الإدماج بزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج المعنق وبرنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج إلى أنه إذا سمح لمقاتلي المجموعات المسلحة الكونغولية باتخاذ قرار مستنير، فإن أكثر من ثلثيهم سيختار التسريح وإعادة الاندماج في المجتمع على الالتحاق بالقوات المسلحة.

0.00 وفي إقليم لوبيرو، انشق العقيد سفاري عن ائتلاف الوطنيين المقاومين الكونغوليين في شباط/فبراير 0.00 وأبدى استعداده لإقناع المقاتلين بالمشاركة في برنامج البعثة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. وأقامت البعثة معسكر تسريح حارج بوتمبو كان من المقرر إن يفتتح يـوم 0.00 آذار/مارس 0.00 الديمقراطية، شارل مووندو نسيمبا، قرر في 0.00 آذار/مارس 0.00 تعليق العملية إلى أجل غير مسمى، مشيرا إلى مخاوف من أنها قد تشجع المزيد من تعبئة المقاتلين من أحل التأهل

<sup>.</sup>http://www.unpbf.org/index.shtml ( \ \ )

للحصول على استحقاقات. وإثر هذا الإعلان، تلقى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مبلغا إضافيا قدره ٤ ملايين دولار لإعادة الإدماج في المجتمع، لن يمكن استخدامها إلا بعد أن تنفذ البعثة والقوات المسلحة مرحلي نزع السلاح والتسريح. وشعورا بالإحباط بسبب بطء العملية، تخلى سافاري آخر الأمر عن برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وتوقف عن محاولة إقناع الأعضاء الآخرين في ائتلاف الوطنيين المقاومين الكونغوليين بتسريح المقاتلين.

90 - ويعترف الفريق بالحاجة إلى التصدي للرغبة في القيام بعمليات تعبئة حديدة، بيد أنه يود أن يشدد على أهمية إتاحة خيارات منظمة لترع سلاح أفراد الجماعات الكونغولية المسلحة وتسريحهم وإعادة إدماجهم، وتدابير من شألها أن تساعد على عزل الجماعات الأجنبية المسلحة في كيفو والحد من قوتها.

## رابعا - انتهاكات حظر توريد الأسلحة وضوابطه

1. - يعمل الفريق على نحو وثيق مع سلطات جمهورية الكونغو الديمقراطية لجمع وتحليل المعلومات عن تدفق الأسلحة والذخائر والأعتدة ذات الصلة إلى الجماعات المسلحة. وتركز تحقيقات الفريق على ثلاثة مواضيع رئيسية، هي: الاتجار عبر الحدود، ومخاطر تحويل وجهة المعدات العسكرية، ووضع تقديرات للمخزونات من الأسلحة التي تسيطر عليها الجماعات المسلحة الرئيسية.

71 - وتشمل تحقيقات الفريق في الاتجار عبر الحدود التدقيق في مسالك التهريب البرية وعبر البحيرات، ومن الممكن منطقيا أن تؤدي التحقيقات إلى طلب معلومات عن إنتاج الذخائر والعلامات الموضوعة عليها والضوابط التي تخضع لها في البلدان المجاورة.

77 - وفيما يتعلق بالفقرة ١٤ من القرار ١٩٥٢ (٢٠١٠) التي كرر فيها مجلس الأمن توصيته حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية بأن تعزز أمن مخزونات الأسلحة والذخيرة والمساءلة عنها وإدارتها، كمسألة ذات أولوية ملحة، بدأ فريق الخبراء يعمل مع القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية من أجل استعراض الممارسات المعمول بها حاليا في إدارة مخزونات الأسلحة والذخيرة والأمور اللوجستية المتعلقة بها والمساءلة عنها، من أجل تحديد مخاطر تحويل وجهة الأصناف العسكرية والتوصية باتخاذ تدابير عملية لمعالجة هذه المخاطر. وسيهتدي هذا التقييم بدراسات حالات إفرادية حددها الفريق والسلطات الوطنية، وسوف يستفيد من التنسيق مع المنظمات الدولية المتخصصة العاملة في هذا المجال بالفعل. والفريق على علم بالإخطارات التي وُجهت في الآونة الأخيرة إلى اللجنة عن عمليات نقل والفريق على علم بالإخطارات التي وُجهت في الآونة الأخيرة إلى اللجنة عن عمليات نقل

للأسلحة من الجبل الأسود وصربيا إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية، ويعتزم متابعة الأمر مع السلطات الوطنية للتحقق من تسجيل هذه الأسلحة المستوردة تسجيلا حسب الأصول والحيلولة دون تحويل وجهتها.

77 - والفريق على اتصال مع اللجنة الوطنية لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والحد من العنف المسلح. وتقوم اللجنة الوطنية بوضع خطة عمل وطنية تدوم خمس سنوات وفقا لمتطلبات بروتوكول نيروبي لمنع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في منطقة البحيرات الكبرى والقرن الأفريقي ومراقبتها والحد منها(۱۱). وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، تلقت جمهورية الكونغو الديمقراطية، عن طريق المركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة (۱۲)، ثلاث آلات لوسم الأسلحة. ودرب ضباط الشرطة وضباط القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية على استخدام هذه الآلات. غير أن اللجنة الوطنية أبلغت الفريق بأن التنفيذ متوقف لألها لم تتسلم الحواسيب التي تُشغل مع آلات الوسم (۱۳).

### خامسا - الموارد الطبيعية

75 - وثّق الفريق في تقريره النهائي لعام ٢٠١٠ (٥/2010/596) الفقرة ١٧٣) أن العمليات العسكرية للقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية قد أبعدت كثيرا من الجماعات المسلحة عن مناطق التعدين الرئيسية، إلا أن هذه الجماعات واصلت مع ذلك السيطرة على مئات من مواقع التعدين النائية، وواصلت لهب أسواق المعادن أو التجار أو الناقلين. وخلص الفريق أيضا إلى أن ضلوع الشبكات الإجرامية داخل القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية على نطاق واسع في أعمال استغلال الموارد الطبيعية نشأ عنه تضارب في المصالح، مع ما يترتب عن ذلك من عواقب وخيمة على الحالة الأمنية (الفقرة ٢٧٩ من الوثيقة ٥/2010/596). ويعترف الفريق بالجهود التي تبذلها الحكومة باستمرار لإخلاء مواقع التعدين من السلاح، مثل بيسي، ووضعها تحت مراقبة الشرطة (انظر الفقرة ٧٨ أدناه)، ويشجع على بذل جهود مماثلة في المناجم الأصغر حجما والأكثر بعدا. ويعتزم الفريق دعم

<sup>(</sup>١١) جمهورية الكونغو الديمقراطية من الموقعين أيضا على بروتوكول الجنوب الأفريقي لمراقبة الأسلحة النارية والذخيرة والمواد الأخرى ذات الصلة، ومدونة السلوك لقوات الدفاع والأمن في وسط أفريقيا، واتفاقية وسط أفريقيا لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها وجميع القطع والمكونات التي يمكن أن تستخدم في صنعها وإصلاحها وتركيبها (اتفاقية كينشاسا).

<sup>.</sup>http://www.recsasec.org/about.htm (  $\$   $\$   $\$  )

<sup>(</sup>١٣) يتابع الفريق هذا الموضوع، وقد قال المركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة إن الحواسيب أرسلت إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية. ويتعين على السلطات المختصة في جمهورية الكونغو الديمقراطية أن تختار أيضا العلامات التي ستستخدمها لأغراض الوسم من بين علامات المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس (أيزو).

هذه الجهود عن طريق تقديم المعلومات إلى سلطات جمهورية الكونغو الديمقراطية بشأن تحركات الجماعات المسلحة وأنشطتها في المناطق الغنية بالمعادن وعن الوسطاء الذين يتعاملون معهم.

70 - ووثق الفريق أيضا في تقريره النهائي لعام ٢٠١٠ المنافع المالية التي ظلت الجماعات المسلحة والشبكات الإجرامية داخل القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية تجنيها من الاستغلال والتجارة غير المشروعين في الموارد الطبيعية من غير المعادن، ولا سيما الأخشاب والفحم وحيازة الأراضي وصيد الأسماك والصيد غير المشروع. وسيواصل الفريق مراقبة الأوجه المختلفة لضلوع الأطراف المسلحة في المتاجرة بالموارد، يما في ذلك جباية الضرائب، وفرض رسوم مقابل الجماية، واحتكار النشاط التجاري، وفرض السيطرة القسرية، وفق ما هو مبين في التقرير النهائي لعام ٢٠١٠ (\$5/2010/596، الفقرة ١٧٨). ويعتزم الفريق القيام، إلى أقصى حد ممكن، بتحديد هوية المشترين والوسطاء والممولين على المستويات المحلي والإقليمي والدولي الذين يسهلون بصورة مباشرة أو غير مباشرة ضلوع الجهات المسلحة في المتاجرة بالموارد وجني الأرباح منها.

77 - ويعتزم الفريق أيضا الاتصال بشركات استخراج المعادن لمناقشة المسائل المتعلقة بإدارة الأمن في المواقع التي لها فيها امتيازات الاستكشاف والاستغلال والتي توجد في المناطق المتضررة من وجود الجماعات المسلحة. فعلى سبيل المثال، أُخذ أحد المتعاقدين من الباطن في مجال توفير الخدمات الأمنية لشركة النفط البريطانية سوكو إنترناشنل (SOCO International) رهينة من 12 إلى 12 شباط/فبراير 2011 بالقرب من منتزه فيرونغا الوطني (101).

## ألف - شبكات الاتجار التي تشارك فيها أطراف مسلحة

77 - في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، فرض الرئيس كابيلا تعليقا لجميع أنشطة التعدين الحرفية في كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية ومانييما لأجل غير مسمى في محاولة لمعالجة مشكلة إضفاء الصبغة العسكرية على تجارة المعادن. وقد أحرى الفريق مقابلات مع مستخرجي وتجار المعادن ومع الوكالات التجارية في كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية لاستكشاف ما لتعليق التعدين من تأثير على نمط النشاط التجاري وضلوع الأطراف المسلحة. وتبين للفريق من هذه المقابلات أن إنتاج حجر القصدير والكولتان والولفراميت والاتجار كما قد تباطآ إبان سريان قرار تعليق التعدين، غير أهما لم يتوقفا.

7۸ - ولا ينوي الفريق تقديم صورة شاملة عن الأنشطة التجارية الاحتيالية التي وقعت أثناء فترة تعليق التعدين وبعدها، ولكنه يعتزم التركيز على حالات أتاحت منافع للجماعات المسلحة أو الشبكات الإجرامية داخل القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية انظر 8/2010/596 الموجز. ولا يزال الفريق يتحقق من تقارير تفيد بأن بعض عناصر القوات المسلحة استعملت تعليق التعدين ذريعة لمصادرة المعادن، وجباية ضرائب غير قانونية من المستغلين القاصدين مواقع التعدين، أو لوضع اليد على مواقع التعدين بكل بساطة. وسيسعى الفريق أيضا إلى التأكد من مزاعم باستخدام المركبات العسكرية والتدخل العسكري على الخدود لتسهيل تصدير الموارد الطبيعية بطرق غير مشروعة أثناء فترة تعليق التعدين. ويساور الفريق القلق من أن مثل هذه الممارسات التي ترسخت خلال فترة تعليق التعدين من المرجح أن تكون قائمة إلى يومنا هذا، مدفوعة بإغراء التهرب من دفع رسوم التصدير.

79 - وقد وجه تحقيقان من التحقيقات البارزة الانتباه من جديد إلى دور الشبكات الإقليمية والدولية الضالعة في الاتجار غير المشروع بالموارد الطبيعية القادمة من جمهورية الكونغو الديمقراطية. ففي ٣ شباط/فبراير ٢٠١١، احتُجزت طائرة من طراز غلفستريم في مطار غوما، واعتقل ركابها الذين كانوا من مواطني الولايات المتحدة ونيجيريا وفرنسا أثناء التحقيق في إحدى صفقات شراء الذهب. ونُقل المعتقلون إلى كينشاسا، ثم أفرج عنهم في ماية المطاف، بعد أن أعلن فلوري كابانج، المدعي العام لجمهورية الكونغو الديمقراطية، في ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١ أن المعنيين بالأمر دفعوا غرامة قدرها ٣ ملايين دولار أمريكي، وأن السلطات احتجزت أيضا ٣٥٤ كيلوغراما من الذهب ومبلغا نقديا قدره ٦ ملايين دولار أمريكي. وفي حالة أخرى جديرة بالاهتمام، شُرع في ٣ آذار/مارس ٢٠١١، بناء على طلب من الرئيس كابيلا، في إحراء تحقيق مشترك بين كينيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية في مزاعم بتهريب الذهب على نطاق واسع عبر كينيا. وفي ١١ أيار/مايو ٢٠١١ اعتقلت الشرطة الكينية ثلاثة أشخاص كونغوليين مشتبه بمم في هذه القضية. وقد عرض الفريق التعاون مع السلطات في متابعة كلتا الحالتين.

#### باء - أثر المبادئ التوجيهية المتعلقة ببذل العناية الواجبة

• ٧٠ وُضعت المبادئ التوجيهية التي أوصى بها الفريق بشأن بذل العناية الواجبة (وهي مبادئ أيد مجلس الأمن الأحذ بها، ويُشار إليها أدناه بمبادئ الأمم المتحدة التوجيهية المتعلقة ببذل العناية الواجبة؛ انظر المرفق الأول) بالتشاور الوثيق مع الحكومات في منطقة البحيرات الكبرى (ممثلة في المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى)، وممثلي القطاعين الصناعي والتحاري، وممثلي الهيئات الحكومية الدولية، مثل منظمة التعاون والتنمية في الميدان

الاقتصادي. وتعمد الفريق أن يؤسس المبادئ التوجيهية التي أوصى بها على الخطوات الخمس نفسها التي وضعها الفريق العامل الذي استضافته منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن المبادئ التوجيهية المتعلقة ببذل العناية الواجبة لكفالة روح المسؤولية في مراحل توريد المعادن القادمة من المناطق المتضررة من التراعات والمناطق العالية المخاطر (١٥٠).

٧١ - وفي ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، وافقت لجنة المساعدة الإنمائية ولجنة المساعدة في مجال الاستثمار التابعتان لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي على توجيهات منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي المتعلقة ببذل العناية الواجبة لكفالة روح المسؤولية في مراحل توريد المعادن القادمة من المناطق المتضررة من التراعات والمناطق العالية المخاطر. وأيد إعلان لوساكا الذي وقعه ١١ من رؤساء دول المؤتمر الدولي المعني منطقة البحيرات الكبرى في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، توجيهات منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي المتعلقة ببذل العناية الواجبة، واعترف بأهمية بذل العناية الواجبة للمبادرة الإقليمية الصادرة عن المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى من أحل مناهضة استغلال الموارد الطبيعية بصورة غير قانونية.

٧٧ - وتميز التوصيات الصادرة عن كل من منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والأمم المتحدة بشأن المبادئ التوجيهية المتعلقة ببذل العناية الواجبة بين الجزء الأول من مراحل توريد المعادن، أي من المنجم إلى المصهر أو المصفاة، والجزء الثاني من تلك المراحل، أي من المصهر أو المصفاة إلى المستهلك النهائي. وتركز التوصيات على أهمية عمليات التقييم العياني، بدلا من الاعتماد على الوثائق وحدها، لتمكين الشركات من فهم المراحل التي تقطعها عمليات التوريد التي تقوم كما، ومن كيفية تحديد المخاطر المرتبطة بتلك المراحل وتخفيف حدها. ومن لوحظت مخاطر توفير الدعم المباشر أو غير المباشر للجماعات المسلحة، توصي المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بأن يكون رد الفعل هو فك الارتباط إلى أن يزول الخطر. وفي حالة اشتراك القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، ينبغي بذل محاولات لضمان وقف الجنود تدريجيا لأي ضلوع غير قانوني من جانبهم في أعمال التعدين وتجارة المعادن، ولجعل حضورهم يقتصر على الحفاظ على الأمن وسيادة القانون. فإذا فشلت هذه المحاولات في غضون ستة أشهر، توصي المبادئ التوجيهية بالانتقال إلى التوقيف فشلت هذه المحاولات في غضون ستة أشهر، توصي المبادئ التوجيهية بالانتقال إلى التوقيف فشلت هذه المحاولات أو الانفصال عنها.

<sup>(</sup>١٥) الخطوات الخمس هي: تعزيز نظم إدارة الشركات، وتحديد المخاطر الكامنة في مراحل التوريد وتقييمها، ووضع استراتيجيات وتنفيذها لمعالجة ما يُحدد من مخاطر، وتنفيذ مراجعات مستقلة، والكشف العلني عما يُتوصل إليه من نتائج.

٧٧ - ويوجد انسجام بين المبادئ التوجيهية المتعلقة ببذل العناية الواجبة الصادرة عن الأمم المتحدة ونظيرةما الصادرة عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومع ذلك يغتنم الفريق هذه الفرصة ليسلط الضوء على ثلاثة اختلافات جديرة بالذكر في التطبيق والإنفاذ والنطاق الموضوعي والجغرافي. والاختلاف الأول هو أن المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة المتعلقة ببذل العناية الواجبة تسري على مستوردي المنتجات المعدنية الكونغولية والصناعات التحضيرية المتعلقة بما ومستهلكيها في جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة (١٩٢ دولة)، وليس فقط على الدول الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وهي ١٩٣٠ دولة. والاختلاف الثاني هو أن المبادئ التوجيهية العامة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي تشير إلى المناطق المتضررة من التراعات والمناطق العالية المخاطر بوجه عام، بينما المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة تسري على المعادن القتصادي تتناول أيضا مسائل الشفافية، مثل وبلدان المنطقة التي من المعروف أن تلك المعادن تعبر منها. والاختلاف الثالث هو أن المبادئ التوجيهية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي تتناول أيضا مسائل الشفافية، مثل التهرب من دفع الضرائب، والرشوة، وغسل الأموال، بينما المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة تركز على التخفيف من مخاطر انتهاك الأفراد والكيانات لقرارات بحلس الأمن، ومن ثم مواجهتهم للجزاءات التي يُحتمل أن يفرضها المجلس عليهم تحديدا.

3٧ - واشترك فريق الخبراء، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والمؤتمر الدولي المعيني بمنطقة البحيرات الكبرى في استضافة احتماع يومي ٥ و ٦ أيار/مايو ٢٠١١ في باريس عن تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بالرعاية الواجبة لمنظمة التعاون والتنمية والأمم المتحدة. وأمكن خلال الاحتماع إجراء مناقشة مفيدة بين مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة، يمن فيهم ممثلو الحكومات الوطنية، والمنظمات الدولية، والمجتمع المدني، والهيئات الصناعية والشركات، بشأن تنفيذ العناية الواجبة، والسبل المناسبة لرصد تنفيذها. ووفقا للفقرة ٦ من القرار ٢٠١٠)، سيرصد الفريق تنفيذ موردي المنتجات المعدنية الكونغولية، وصناعات تجهيزها، ومستهلكيها للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالعناية الواجبة التي وضعها الفريق. وسيدعم الفريق أيضا "مرحلة التنفيذ" لجهود العناية الواجبة من طرف منظمة التعاون والتنمية، بالرد على الاستفسارات من الشركات المشاركة ومراجعي منظمة التعاون والتنمية، ما دامت هذه الاستفسارات معقولة وذات صلة بولاية الفريق.

٧٥ - وسيقوم الفريق، في حدود قدراته، وبدون المساس بمهامه الأخرى، بمواصلة تقييم كيفية تكييف العناية الواجبة من طرف المشتركين الآخرين في سلسلة توريد معادن شرقي جمهورية الكونغو الديمقراطية، بمن فيهم القائمون بالنقل والتزويد والخدمات المالية، والأفراد والكيانات المشتركون في التنقيب عن المعادن واستكشافها واستخراجها. ويرى الفريق أن

هذه القطاعات تفتقر حاليا إلى العناية الواجبة المفصلة حسب الحاجة، ومع ذلك فإنه بالإمكان التوصية بتطبيق الجزاءات على الأفراد والكيانات العاملين في هذه القطاعات عند وجود أدلة على أن هؤلاء الأفراد أو الكيانات يدعمون بشكل مباشر أو غير مباشر الجماعات المسلحة غير الشرعية في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٧٦ - والفريق يتطلع إلى إجراء مناقشات مع الدول المجاورة بشأن إسهامها في تحسين إدارة الموارد الطبيعية في منطقة البحيرات الكبرى وجمهورية الكونغو الديمقراطية. وعملا بالفقرة ٨ من القرار ١٩٥٢ (٢٠١٠) يدعو الفريق الدول الأعضاء إلى الإبلاغ عما تتخذه من إجراءات للتعريف بالمبادئ التوجيهية المتعلقة ببذل العناية الواجبة، الواردة في القرار، وحث مستوردي المنتجات المعدنية الكونغولية والقطاعات الصناعية التي تقوم بتجهيزها ومستهلكيها على تحري العناية الواجبة بإعمال المبادئ التوجيهية تلك. ويذكّر الفريق الدول الأعضاء أيضا بتوصية مجلس الأمن في الفقرة ١٩ من القرار ١٩٥٢ (٢٠١٠) لجميع الدول وحاصة دول منطقة البحريات الكبرى بأن تنشر بانتظام الإحصاءات الكاملة المتعلقة باستيراد وتصدير الذهب والكاسيتيريت والكولتان والفولفراميت والخشب والفحم، وأن تقوم، على الصعيد الإقليمي، بتحسين تبادل المعلومات المتعلقة بالشبكات الإجرامية الإقليمية وتعزيز والجماعات المسلحة المتورطة في الاستغلال غير القانوني للموارد الطبيعية وتعزيز الإجراءات المشتركة للتحرى بشأها و مكافحتها.

### جيم - القدرة على تعقب سلسلة توريد المعادن

٧٧ - يتمثل أحد العناصر الرئيسية في عملية تحري العناية الواحبة في القدرة على تعقب سلسلة التوريد. ويقوم الفريق برصد عدد من المبادرات التي تستجيب لهذا التحدي. وهناك تطور مهم رائد من شأنه أن يسهل الكثير من هذه المبادرات هو فتح المراكز التجارية الرائدة بدعم من إدارة التعدين الكونغولية، وبعثة الأمم المتحدة، والمنظمة الدولية للهجرة، وشراكة دعم الحوكمة (انظر الإطار).

### المراكز التجارية

اكتمل إلى حد أيار/مايو ٢٠١١ بناء ٣ من بين ٥ مراكز تجارية تقرر بناؤها (موغوغو، وروبايا، وإيزانغا). وأبلغت البعثة الفريق بأن مركز إيتيبورو (إقليم واليكالي في كيفو الشمالية) هو الوحيد المرجح أن يكتمل بناؤه في المستقبل القريب، من بين المركزيين المتبقين. وليس واضحا متى سيبدأ بناء المركز الخامس في نومبي (إقليم كاليهي، في كيفو الجنوبية).

وستكون المراكز التجارية أسواقا تعرض معادن معروفة المصدر من مواقع تعدين "نظيفة" داخل دائرة قطرها ٥٠ كيلومترا في بيئة آمنة قبل نقلها إلى أماكن أخرى. وفي ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١١، نشر وزير التعدين في جمهورية الكونغو الديمقراطية صلاحيات الأفرقة المختلطة التي ستقر مواقع التعدين داخل تلك المناطق الخالية من الجماعات المسلحة أو العسكريين (والتي لا تستخدم أطفالا سنهم دون الخامسة عشرة، أو نساء حوامل). وينبغي لكل فريق أن يضم ممثلين عن الدائرة الحكومية لمساعدة وتأطير التعدين الضيق النطاق، وشرطة المناحم، والمعهد الفيدرالي الألماني لعلوم الأرض والموارد الطبيعية، وبعثة الأمم المتحدة، والقطاع الخاص، والمجتمع المدني، وربما أيضا منظمة التعاون والتنمية. وعلى الأفرقة أيضا أن تقترح كيفية التعامل مع مواقع التعدين غير المرحص لها.

ويمكن للمراكز أن تثبت حدوى إنتاج كميات من المعادن يمتثل توريدها لمبادئ تحري الرعاية الواجبة التي وضعتها الأمم المتحدة ومنظمة التعاون والتنمية. فتسمح بذلك بالعودة التدريجية للزبائن الدوليين، وبخلق حوافز اقتصادية لترع السلاح في مواقع التعدين الأخرى. ورغم أن المراكز التجارية لا تغطي في هذه المرحلة سوى عدد محدود من مواقع التعدين، فإن شمولها لموقع بيسي الرئيسي سوف يغطي أكثر من ثلثي إنتاج حجر القصدير في كيفو الشمالية.

٧٧ - وفي آذار/مارس ونيسان/أبريل ٢٠١١ شارك الفريق في اجتماعات التنسيق بشأن نزع السلاح في مواقع التعدين وتنفيذ مشروع المراكز التجارية. ووعد ممثلو القوات المسلحة بالانسحاب الفوري لجنودها من المواقع المختارة، عندما تكون شرطة المناجم حاهزة للانتشار فيها. ووفقا لخطة الانتشار التي قدمتها شرطة المقاطعة للمحافظ فيها يوم ٢٠ آذار/مارس ٢٠١١، سينشر ١٤٠ من أفراد شرطة المناجم في ٦ مواقع في إقليم واليكالي ستزود المركز التجاري في إيزانغا. وقد دربت بعثة الأمم المتحدة أفراد شرطة المناجم هذه وهي مستعدة للمساعدة في انتشارهم الذي لم يبدأ بعد إلى حد أواسط أيار/مايو.

٧٩ - ووفقا لوثيقة مشروع المراكز التجارية، يُفترض أيضا أن تقوم البعثة برصد المناطق المحيطة بالمراكز وطرق الإمداد المؤدي لها، إسهاما في تحقيق الاستقرار، وهو دور لا يزال يحتاج بشكل عاجل إلى المزيد من التحديد. وأفاد العديد من مسؤولي البعثة أنه ليس بإمكان البعثة أن توفر الأمن بشكل دائم في المناجم وعلى طول طرق الإمداد، بسبب محدودية الموارد

وتنازع الأولويات، لا سيما حماية المدنيين. بيد أن مرافقة المسؤولين الوطنيين في عمليات التفتيش العادية وزيارات الرصد يظل خيارا يشجعه الفريق بقوة.

٠٨٠ وأشار الفريق في تقريره لعام ٢٠١٠ ( الإطار ١١ من الوثيقة ١٤/٥٥١٥٥٥) إلى مبادرة تعقب أخرى، هي مبادرة سلسلة توريد القصدير التي اتخذها معهد بحوث القصدير. وأثناء فترة تعليق أنشطة التعدين، أوقفت هذه المبادرة مشروعها الرائد في منطقة كيفو، بيد ألها تمكنت من الشروع في عملية جديدة في مقاطعة كاتانغا في أواخر آذار/مارس ٢٠١١ لاقتفاء أثر المعادن. وفي أواخر ٢٠١٠، بدأت العملية أيضا في رواندا بتضمين المعادن ما يسمح بتعقبها، وأعلنت السلطة الرواندية للجيولوجيا والمناجم في نيسان/أبريل ٢٠١١ ألها تقوم بتجهيز ٨٠ في المائة من منتجات حجز القصدير والكولتان والولفرام لتكون قابلة للتعقب. وأفاد معهد بحوث القصدير بأن إحدى الشركات المهتمة بالمنافع الصناعية للتعدين قامت، خارج نطاق المساهمات المالية، بالمساعدة في تغطية تكاليف هذا المشروع الرائد، بيد أن كل التمويل يأتي منذ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ من مصدرين من جمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا مع بعض المساهمات الإضافية من التجار والصناعيين المعنين.

٨١ - وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، وضعت وزارة التعدين ووزارة المالية في جمهورية المكونغو الديمقراطية دليلا عن إجراءات التتبع لاستخدامها مع منتجات التعدين في مرحلتي الاستخراج والتصدير. ويوضح الدليل الالتزامات المالية للشركات ويحدد أدوار ومسؤوليات وكالات الدولة المعنية بالتفتيش والإشراف على أنشطة التعدين، ورصد تدفق المنتجات التجارية من المعادن، ووزنها، وختمها، والتصديق على تحميلها قبل التصدير.

٨٢ - وأيدت الدول الأعضاء في المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، في قمة لوساكا المعقودة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، مقترح إنشاء آلية إقليمية لوضع معايير ونظام تعقب وتصديق للمعادن الثمينة في المناطق المهددة بالصراعات: الذهب، والكولتان، التنغستن، والقصدير. وتستخدم سلسلة التعقب المقترحة نظم التعقب الوطنية المطبقة حاليا والتي تعتمدها الصناعة مثل مبادرة سلسلة توريد القصدير. وتوضع البيانات المولدة على الصعيد الوطني في قاعدة البيانات الإقليمية المتاحة للجمهور والتي يُفترض أن تسمح بكشف احتمالات التهريب والتصدي لها. وبعد أن يُقام نظام المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، سيمكن الاستعاضة عن التراخيص والشهادات الوطنية بشهادة إقليمية يصدرها الجماعة تكون ضمانا على نطاق المنطقة الإقليمية بأن المنتجات وقع تعدينها في ظروف مقبولة.

٨٣ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ بدأت منظمتان تعملان في محال الصناعات الإلكترونية، هما مبادرة الاستدامة الإلكترونية العالمية (٢١)، وائتلاف المواطنة الصناعية الإلكترونية (١٥٠٠)، برنامجا تقييميا يدعى "المصهر الخالي من الصراعات" يرمي إلى مساعدة الشركات على الوفاء بمتطلبات الإبلاغ بموجب المادة ٢٠٥١ من قانون دود - فرانك لإصلاح وول ستريت وحماية المستهلك (انظر أيضا الفقرة ٢٧ أعلاه). وتقوم بعمليات التقييم أطراف ثالثة لتحديد إن كانت المصاهر قد أثبتت أن جميع ما تجهزه من منتجات يرد من مواقع حالية من الصراع. واكتمل أول تقييم لمصهر تنتالوم ومن المقرر تقييم مصاهر أخرى للتنتالوم وحجر القصدير في عام ٢٠١١. ولكي يكون المصهر مؤهلا للتقييم، يجب أن تمتثل مصادر المعادن في جمهورية الكونغو الديمقراطية أو البلدان المجاورة لتوجيهات منظمة التعاون والتنمية، وأن تثبت ذلك الامتثال. والبروتو كولات المستخدمة في تقييمات المصهر الخالي من الصراعات، لمختلف المعادن، ليست متاحة للجمهور، وسوف يعاد النظر فيها بعد نشر اللوائح النهائية المتصلة بالمادة، المادن، ليست متاحة للجمهور، وسوف يعاد النظر فيها بعد نشر اللوائح النهائية المتصلة بالمادة، من قانون دود – فرانك.

٨٤ - وكان نشر اللوائح المذكورة مقررا ليوم ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١١ لكنه تأجل حيى النصف الثاني من عام ٢٠١١ كما تأجل أيضا تقديم وزيرة خارجية الولايات المتحدة لاستراتيجية في هذا المجال إلى لجان الكونغرس المعنية لتناول مسألة الروابط بين انتهاكات حقوق الإنسان، والجماعات المسلحة، والتعدين في مناطق الصراع، والمنتجات التجارية. ومن المتوقع أن تتضمن هذه الاستراتيجية خطة لتقديم التوجيه للكيانات التجارية الراغبة في ممارسة العنانية الواجبة ليكون ما تتجر فيه من معادن قادمة من جمهورية الكونغو الديمقراطية "خالية من أثر الصراع" ومثلما ورد في الفقرة ٢٧، فإن قانون دود - فرانك حافز قوي على اتخاذ مبادرات التعقب والتصديق وتحري العناية الواجبة. بيد انه توجد، مثلما هو الحال

<sup>.</sup>www.gesi.org/(\7)

<sup>.</sup>www.eicc.info/(\Y)

http://www.ey.com/Publication/vwLUAssets/Conflict\_minerals\_Dodd-Frank\_Act\_Section\_1502/\$FILE/ (\lambda\lambda)

.Conflict\_minerals\_Dodd-Frank\_Act\_Section\_1502.pdf

<sup>(19)</sup> تعني عبارة "منطقة خالية من الصراع في جمهورية الكونغو الديمقراطية" في المادة ١٥٠٢ من قانون دود - فرانك أن المنتجات لا تحتوي على معادن تتمول أو تستفيد منها بشكل مباشر أو غير مباشر الجماعات المسلحة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وتعرف المجموعة المسلحة ألفا مجموعة من المرتكبين [المسلحين] لانتهاكات حسيمة لحقوق الإنسان في التقارير القطرية السنوية حول ممارسات حقوق الإنسان وفقا لقانون المساعدات الخارجية للولايات المتحدة لعام ١٩٦١، ويمكن بالتالي وفي انتظار مزيد من التوضيح، أن تشمل كلا من الجماعات المسلحة غير المشروعة والقوات المسلحة الوطنية.

مع جميع التدخلات السوقية، مخاطرة العواقب غير المقصودة، بما فيها انسحاب شركات عالمية مرموقة من سوق المعادن لجمهورية الكونغو الديمقراطية.

# سادسا - الجمارك ومراقبة الحدود

٥٨ - . كما أن تعزيز مراقبة الحدود والتعاون عبر الحدود يساعد على مكافحة تمريب الأسلحة والذخائر والموارد الطبيعية والسلع المهربة في المنطقة، يعتزم الفريق استعراض إجراءات دخول وخروج السلع من جمهورية الكونغو الديمقراطية وإليها، يما في ذلك عبر ميناءي مومباسا ودار السلام.

٨٦ - واحتمع الفريق وتبادل المعلومات مع مسؤولي وكالة الخطوط الجوية والشركة الوطنية للسكك الحديدية في الكونغو الذين يشرفون على إدارة المواني الموجودة على البحيرات والأنهار في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية. ويود الفريق أن يعرب عن تقديره للتعاون الذي أبداه مسؤولو وكالة الخطوط الجوية بشكل خاص. والفريق على اتصال أيضا بالإدارة العامة للجمارك والمكوس، والإدارة العامة للهجرة، والمكتب الكونغولي للمراقبة، وشرطة الحدود في كيفو الشمالية.

۸۷ - وفيما يتعلق بالاتجار عبر الحدود، وقعت سلطات الجمارك في جمهورية الكونغو الديمقراطية اتفاقات ثنائية مع نظيراتها في رواندا (في ۲۲ نيسان/أبريل ۲۰۱۱) وبوروندي (في ۲۰ نيسان/أبريل ۲۰۱۱) لتسهيل وتأمين التجارة مع كل من البلدين عبر الحدود. ويشمل ذلك التعاون تبادل مسؤولي الجمارك للمعلومات عن جميع الشحنات، مما يقلل من احتمالات الاحتيال والاتجار غير المشروع. ووُقعت اتفاقات مماثلة مع أوغندا (۲۰۰۸) وبلدان أحرى في المنطقة، وستُوقع قريبا اتفاقات مع الهند والصين. وسيضمّن الفريق تقريره النهائي معلومات عن هذه الاتفاقات.

٨٨ - وفي ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، وقع نائب رئيس وزراء جمهورية الكونغو الديمقراطية أمرا يقضي بالحد من عدد الدوائر الحكومية الموجودة على الحدود إلى أربع دوائر هي: الإدارة العامة للجمارك والمكوس، والمكتب الكونغولي للمراقبة، والإدارة العامة للهجرة، ودائرة النظافة الصحية. وأضيفت فيما بعد دائرة خامسة هي شرطة الحدود. وبالإضافة إلى ذلك، يجري إنشاء "شبابيك تقدم جميع الخدمات" في المراكز الحدودية لجمهورية الكونغو الديمقراطية لدفع الرسوم والضرائب لموظفي المصارف وذلك بمدف جعل دفع الضرائب عملية مركزية، والحد من الغش وتسهيل الحركة عبر الحدود. وأفادت الإدارة العامة للجمارك والمكوس بأن هذا النظام موجود في غوما، وايشاشا، وبيين، وفي المراكز

الحدودية في كاسيندي في كيفو الشمالية، وسيقام قريبا في بوناغانا وفي غيرها من المراكز الحدودية الشرقية. ولاحظ الفريق أنه في حين تم تركيب المعدات اللازمة، فأن النظام لم يدخل بعد مرحلة التشغيل على الميدان. ومن المتوقع أن يرتفع تحصيل الضرائب حيثما أنشئت "الشبابيك التي تقدم جميع الخدمات"، علما بأن مداخيل الضرائب تمثل قرابة ٤٠ في المائة من الميزانية الوطنية لجمهورية الكونغو الديمقراطية.

٨٩ - وفي مؤتمر قمة الجماعة الاقتصادية لبلدان منطقة البحيرات الكبرى المعقود في يوم ٢١ كانون الشاني/يناير ٢٠١١ في كيغالي، اعتمد وزراء الدفاع في جمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا وبوروندي بروتوكولا ملزما بالتعاون الإقليمي في محالي الدفاع والأمن. واتفقوا على برنامج مشترك للدفاع بما في ذلك آليات لمراقبة الحدود المشتركة وخلايا للاستخبارات المشتركة. وأبلغ ضابط رفيع المستوى من القوات المسلحة الفريق بأن الخلية المشتركة للاستخبارات بدأت تعمل بالفعل، وتعهدت البلدان الثلاثة بإنشاء كتائب مشتركة لمراقبة الحدود خلال عام ٢٠١١.

## سابعا - انتهاكات القانون الدولى الإنساني وقانون حقوق الإنسان

9. – لاحظ مجلس الأمن في قراره ١٩٥٢ (٢٠١٠) بقلق بالغ استمرار انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني المرتكبة في حق المدنيين في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية، يما يشمل قتل أعداد كبيرة من المدنيين وتشريدهم، وتجنيد الأطفال الجنود واستغلالهم، واستشراء العنف الجنسي، وشدد على ضرورة تقديم الجناة إلى العدالة.

٩١ - وأثارت العديد من المحاكمات التاريخية تفاؤلا حذرا بأن حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية تتصدى لإفلات دام طويلا من العقاب على جرائم الحرب والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان:

- أصدرت محكمة متنقلة في بركة في كيفو الجنوبية في ٢١ شباط/فبراير ٢٠١١ حكما بالسجن مدة ٢٠ سنة على المقدم كبيبي موتوير بسبب اغتصاب جماعي ارتكبه جنود تحت قيادته في فيزي انتقاما، فيما يبدو، لإعدام جندي من وحدقم.
- تواصلت في المحكمة العسكرية العليا في كينشاسا محاكمة العقيد دانيال موكالاي و ٧ ضباط شرطة آخرين لقتل الناشط البارز في الدفاع عن حقوق الإنسان فلوريبار شيبايا وسائقه فيدال بازانا في ٢ حزيران/يونيه ٢٠١٠.

- يتواصل التحقيق الرسمي في عمليات الاغتصاب الجماعي التي وقعت في إقليم واليكالي في أواخر تموز/يوليه ٢٠١٠، وإن حدث تأخير بسبب الحرص على سلامة الشهود (انظر الفقرات ١٤٤-١٤٦ من الوثيقة).
- أحريت مشاورات لوضع مقترحات لإنشاء لمحكمة مختلطة متخصصة لمقاضاة أكثر الجرائم الدولية حسامة مما ارتكب على الأراضي الكونغولية منذ عام ١٩٩٠.

97 - بيد أن هذه الخطوات تظل، من ناحية أحرى، استثناءات فالعديد من الادعاءات الأخرى بارتكاب انتهاكات حسيمة للقانون الدولي والوطني لم ينتج عنها تحقيق أو ملاحقة قضائية. وتواصل جميع أطراف التراع ارتكاب انتهاكات متكررة وصارخة للقانون الإنساني الدولي، وينطوي الكثير منها على استهداف (غير قتالي) للنساء أو الأطفال. وجميع هذه الانتهاكات حسيمة، بيد أن الفريق يفسر عبارة "الانتهاكات الجسيمة"، فيما يتعلق بولايته المتمثلة في التوصية بفرض جزاءات على أفراد، بألها تعني الانتهاكات التي تنطوي على هجمات مسلحة ومنتظمة على عدد كبير من الضحايا من غير المقاتلين، بمن فيهم النساء والأطفال (۲۰).

97 - وفي حين يرى الفريق أن مقاضاة مرتكبي هذه الجرائم الجسيمة أنسب من استهدافهم بالعقوبات، فإنه سيحاول الحصول على معلومات تساعد في تحديد من لهم مسؤوليات قيادية، دون المساس بأية تحريات جارية أو مستقبلية أو مما يقوم به المتخصصون في حقوق الإنسان، ومع مراعاة ضرورة حماية سلامة الشهود.

### تجنيد واستخدام الأطفال في المنازعات المسلحة في انتهاك للقانون الواجب التطبيق

94 - وفقا للفقرتين ٤ (د) و ٤ (هـ) من القرار ١٨٥٧ (٢٠٠٨)، سيواصل الفريق رصد اتجاهات التجنيد وإجراء البحوث وتوثيق الحالات الإفرادية التي تنطوي على مسؤولية القيادات في تجنيد الأطفال واستخدامهم في انتهاك للقانون الدولي المنطبق، مع التركيز على أكثر الحالات شيوعا.

### عرقلة توزيع المساعدة الإنسانية أو الوصول إليها

90 - استنتج الفريق في تقريره النهائي لعام ٢٠١٠ (8/2010/596)، الفقرة ١٤٩)، أنه بالرغم من ارتفاع عدد الحوادث الأمنية التي تؤثر على العمليات الإنسانية، فإنه لا يوجد

<sup>(</sup>٢٠) الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الواجب التطبيق تشمل الانتهاكات الجسيمة للمادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات حنيف والانتهاكات الواردة في المادة ٨ من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

دليل على نية من جانب أفراد للقيام بصورة منتظمة بمنع توزيع المساعدات الإنسانية. وسيقوم الفريق خلال ولايته الحالية بإعادة النظر في هذه المسألة، بالتشاور الوثيق مع الوكالات الإنسانية والسلطات المحلية، حسب الاقتضاء، ووفقا للفقرة ٤ (و) من القرار ١٨٥٧ (٨٠٨).

## ثامنا - معلومات مستكملة، وحق الرد، وتصويبات

## ألف - الأشخاص والكيانات المحددون بالاسم

97 - تنص الفقرة 9 من القرار ١٨٥٧ (٢٠٠٨) على أن الفريق مكلف بمساعدة اللجنة في استكمال المعلومات المتاحة للجمهور بشأن الأفراد والكيانات وفي تصنيف السرود الموجزة بشأهم. ويرى الفريق أنه من المهم بالنسبة لمصداقية العملية أن تُستكمل قائمة الأفراد والكيانات قدر الإمكان. وبالمثل، يوصي الفريق اللجنة بأن تنظر في شطب أسماء الأفراد والكيانات الذين توقفوا عن انتهاك أحكام حظر توريد الأسلحة، وتحديد أفراد وكيانات آخرين ممن اتضح مؤخرا انتهاكهم لأحكام ذلك الحظر. وتحقيقا لذلك، يقدم الفريق إلى اللجنة معلومات مستكملة عن عدة أفراد وكيانات معينين (كما وردت في المرفق الخامس).

### باء - حق الرد

9V - تستند منهجية الفريق (انظر القسم الأول - باء) إلى الإنصاف، كمبدأ عام، وهي يتضمن حق الرد للأفراد والكيانات المذكورين في تقاريره. ووفقا للفقرة ٢٨ من تقرير الفريق العامل غير الرسمي التابع لمجلس الأمن والمعني بالمسائل العامة المتعلقة بالجزاءات، المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ (8/2006/997)، التي تنص على أنه يجب تضمين التقارير اللاحقة الردود المقدمة مع تقييم لموثوقيتها، والتصحيحات المتعلقة بالادعاءات التي سبق نشرها، بذل الفريق جهودا للرد على الرسائل التي وجهت إليه بشأن حالات معينة. والفريق ملتزم بمواصلة رصد أنشطة الأفراد والكيانات المشار إليهم في التقارير السابقة، فضلا عن التواصل معهم كتابيا، وشخصيا، إن أمكن.

### السيد تربيرت روجوغيرو

9A - قام فريق الخبراء في إطار ولايته خلال عام ٢٠٠٨ بالتحقيق في أنشطة السيد تربيرت روجوغيرو، مستشار الرئيس بول كاغامي ورئيس شركة الأسهم تراي ستار، وهي مجموعة استثمارية شاركت خلال الفترة ٩٩٨-٣٠٠ في الأنشطة الاقتصادية في الأراضي التي كان يحتلها التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية - غوما.

99 - وذكر الفريق في تقريره النهائي لعام ٢٠٠٨ (S/2008/773) العديد من رسائل البريد الإلكتروني التي أشارت بوضوح إلى محادثات ذات طابع عسكري بين السيد روجوغيرو والمؤتمر الوطني للدفاع عن الشعب. وطعن محامو السيد روجوغيرو فيما بعد في صحة تلك الرسائل وتساءلوا في الوقت نفسه كيف أمكن للفريق الحصول عليها دون انتهاك القانون المحلي والدولي. وكانت للفريق منذ ذلك الحين فرصة شرح فيها لممثلي السيد روجوغيرو أن الحصول على الرسائل كان بطريقة قانونية من شركة حاصة، وذلك استجابة لطلب موثق تقدم به الفريق إلى دولة عضو في الأمم المتحدة.

١٠٠ - وفي رسالة من ١٥٠ صفحة مؤرخة ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، موجهة إلى فريق الخبراء، وأشير إليها في التقرير النهائي للفريق لعام ٢٠١٠ (8/2010/596، المرفق الأول، الحاشية ج)، أنكر الممثلون القانونيون للسيد روجوغير، ومقرهم بالولايات المتحدة، أنه قد اشترى أراض أو استثمر في أراض في "منطقة ماسيسي" (كذا) عندما كانت تحت سيطرة التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية، أو أنه عقد اجتماعات مع قادة التجمع، يمن فيهم الجنرال نكوندا في ضيعته في كيلوليروي في عام ٢٠٠٦، أو أنه قدم مبالغ مالية إلى التجمع مقابل "حماية" ماشيته في ضيعته، أو أنه عين أحد قادة التجمع ليدير مزارعه. والفريق يؤكد ما خلص إليه من نتائج ويقدم مزيدا من التفاصيل في المرفق السادس.

#### إخوان البر

1.۱ - في نيسان/أبريل ٢٠١١ اتصل الفريق بإخوان البر، وهي جماعة كاثوليكية مقرها في كيغوما بجمهورية تترانيا المتحدة، بشأن التقرير النهائي للفريق لتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ (8/2009/603). وأكد أعضاء المنظمة ألهم يسروا أحيانا كثيرة تحويل الأموال للاحئين الكونغوليين والروانديين الذين لم يكونوا قادرين على الوصول إلى تلك الخدمات في تترانيا، دون التأكد من الغرض أو من المقصد النهائي لتلك الأموال. وأبلغ إحوان البر الفريق بألهم توقفوا في أوائل عام ٢٠١٠ عن تيسير نقل الأموال، وبأن حكومة تترانيا أجرت تحقيقا دقيقا في أنشطتهم في عام ٢٠١٠، في أعقاب صدور التقرير النهائي للفريق لعام ٢٠٠٠. وطلب الفريق من السلطات التترانية موافاته بنتائج تلك التحقيقات.

### الصراع على أرض في لوكوبفو

۱۰۲ - وأشار الفريق في تقريره النهائي لعام ۲۰۱۰ (8/2010/596) الفقرتان ۲۲۹ و ۲۲۹ الفقرتان ۲۲۹ الفقرتان ۲۲۹ و ۲۷۰) إلى صراع على أرض في لوكوبفو بكيفو الشمالية أدى فيه اشتراك كل من جنود القوات المسلحة والميليشيات المحلية إلى سلسلة من انتهاكات حقوق الإنسان. ففي ٣ كانون

الأول/ديسمبر ٢٠١٠، وجه السيد مويتو موهيندو، وهو محام يمثل مالك المزرعة المتنازع عليها، السيد ألويس تيغيرا، رسالة إلى الأمين العام للأمم المتحدة، يرد فيها على التقرير النهائي للفريق. والفريق يأسف لأن رسالة السيد موهيندو زورت نصا بين علامي اقتباس واستشهدت به وكأنه مأخوذ من الفقرتين ٢٦٩ و ٢٧٠ من تقرير الفريق النهائي (انظر المرفق السابع). فخلافا لما ورد في رسالة السيد موهينو، لم يدّع الفريق بأن السيد تيغيرا يتحمل مسؤولية انتهاكات حقوق الإنسان التي حدثت نتيجة للصراع الذي ارتبط بمزرعته. بل أن اسم السيد تيغيرا ذكر، ببساطة، بوصفه مالك الأرض المتنازع عليها، وهي حقيقة أكدتما مصادر متعددة في عام ٢٠١٠، بمن فيهم مسؤولو السجل العقاري (الذين ذكروا أيضا أنه ليس لديهم نسخة من شهادة الملكية في الملف)، وضباط القوات المسلحة، وبعثة الأمم المتحدة، والسلطات المحلية في لوكو بفو، ومنظمات مستقلة غير حكومية.

1.٣ - وأكد السيد تيغيرا في احتماع مع الفريق في نيسان/أبريل ٢٠١١، أنه كاتب ثلاثة من كبار قادة القوات المسلحة طالبا حمايتهم لمزرعته (المرفق التاسع). ويرد في المرفق الثامن مزيد من التعليقات بشأن هذه القضية.

## السيد فيكتور نجيزايو

3.١٠ - احتمع الفريق بالسيد فيكتور نجيزايو في نيسان/أبريل ٢٠١١ و ٢٠٠٨ لمناقشة اعتراضاته على الاقتباسات السواردة في التقريسرين النهائين لعام ٢٠٠٨ (الفقرة ٢٠١٠)، نفى السيد نجيزايو و 8/2010/596). وفيما يتعلق بالتقرير النهائي لعام ٢٠٠٨ (الفقرة ٢٠١٤)، نفى السيد نجيزايو أن تكون له صلات سابقة بالجبهة الشعبية من أجل العدالة في الكونغو. وبعد النظر في الأدلة الموجودة في أرشيف الفريق (التي لا تناقضها من حيث الجوهر الوثائق التي قدمها السيد نجيزايو في وقت لاحق)، خلص الفريق إلى أن هناك أدلة كافية، بما في ذلك من مصادر الجبهة الشعبية، على أن السيد نجيزايو كان على اتصال بالجبهة، ولكن ليس على أنه زعيم سياسي لها، وهي مبالغة يعترف كما الفريق ويأسف لها.

٥٠١ - وأشار الفريق في تقريبه النهائي لعام ٢٠١٠ (8/2010/596، الفقرة ٢٧٦) إلى حادثة تدخل فيها جنود يعملون تحت قيادة العقيد ماكينغا، نائب قائد عملية أماني ليو في كيفو الجنوبية، في تنازع على أرض، لفائدة السيد نغيزايو، وهي حادثة أكدها هذا الأحير للفريق في ٢٧ آب/أغسطس ٢٠١٠، مفسرا أنه استنفد البدائل الأحرى (ومنها طلب المساعدة من حاكم جنوب كيفو، وقائد عمليات أماني ليو).

١٠٦ - بيد أن السيد نجيزايو يعترض بشكل معقول على أنه رغم أن الجملة الافتتاحية وصفته بأنه مالك الأرض، فإن الفقرة تصف مطالبين آخرين بالأرض بألهم ''أصحاب أرض

37

مطرودون". وهذا وصف غير متناسق وسهو، لأنه ليس من ولاية الفريق ولا من صلاحياته أن يعلق على مشروعية المطالبات القانونية. ويغتنم الفريق هذه الفرصة ليضيف أن من ممارساته رصد المنازعات على الأرض فقط عند وجود ادعاءات بحدوث انتهاكات حسيمة لحقوق الإنسان و/أو اشتراك جماعات مسلحة أو شبكات إجرامية. ويرد في المرفق العاشر المزيد من التفاصيل عن الشواغل التي أعرب عنها السيد نجيزايو والرد عليها نقطة بنقطة.

## جيش الرب للمقاومة

۱۰۷ - أشارت الفقرة ۱۰٦ من الوثيقة S/2010/596 إلى أنباء عن حدوث اتصالات بين وفد عن جيش الرب للمقاومة والقوات المسلحة السودانية. وحدث تلك الاتصالات في تشرين الأول/أكتوبر ۲۰۱۰.

## التجمع من أجل الوحدة والديمقراطية

١٠٨ - احتمع الفريق في بداية الاضطلاع بولايته، بفيليسيان كانياميبوا، الأمين العام للتجمع من أحل الوحدة والديمقراطية، ومع المتحدث الرسمي للتجمع، أوغسطين دازوك، اللذين حاولا الرد على التقرير النهائي للفريق لعام ٢٠١٠ (8/2010/596). ونفيا أية مسؤولية عن الأحداث التي ألهت عملية التسريح في كازيكي في شباط/فبراير ٢٠٠٩ (الإطار ٢ من المرجع السابق)، وألقيا باللوم في فشل تلك العملية على الهجمات التي ادُعي أن القوات الرواندية شنتها، وعلى نتيجة زيارة تقييم الظروف في رواندا في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، والتقارب بين حكومتي رواندا وجمهورية الكونغو الديمقراطية. وأنكرا أيضا أية صلات سياسية مع القوات الديمقراطية لتحرير رواندا أو المؤتمر الوطني الرواندي.

### تاسعا – التوصيات

١٠٩ - يدعو الفريق اللجنة، تحديدا، إلى القيام بما يلي:

(أ) أن تقوم في أقرب فرصة ممكنة، بمراجعة وتنقيح وتحديث قائمة الأفراد والكيانات المستهدفين بالعقوبات على أساس المعلومات المقدمة من فريق الخبراء الحالي والأفرقة السابقة، فضلا عن المصادر الأخرى.

(ب) أن تطلب من الدول الأعضاء تقديم المزيد من المعلومات الكاملة والتفصيلية في إخطاراتها عن عمليات نقل الأسلحة إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية، وذلك تمشيا مع

توصيات الفريق في تقريره المرحلي لعام ٢٠١٠ (S/2010/252)، والمبادئ التوجيهية للجنة، لا سيما فيما يتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (٢١١).

- (ج) أن تنشر على موقع اللجنة الشبكي ترجمات للمبادئ التوجيهية المتعلقة بتحري العناية الواجبة (المرفق الأول) بجميع لغات الأمم المتحدة، وأن تواصل تشجيع الدول الأعضاء على إطلاع مستوردي المنتجات المعدنية الخاضعة لولايتها، وصناعات تجهيزها ومستهلكيها على تلك المبادئ التوجيهية.
- (د) أن تشجع الدول الأعضاء على تقديم المعلومات ذات الصلة إلى فريق الخبراء على أساس ولايته وليس فقط ردا على استفسارات الفريق الرسمية.

## بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية

١١٠ - يدعو الفريق مجلس الأمن، عند استعراض ولاية بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، إلى إيلاء أولوية أعلى للمهام المحددة في الفقرة ١٢٠ (ر) من القرار ١٩٢٥ (٢٠١٠).

111 - وعملا بالفقرة ذاتها، ١٢ (ر) من القرار ١٩٢٥ (٢٠١٠)، ينبغي للبعثة ولوزارة الداخلية لجمهورية الكونغو الديمقراطية إعادة تنشيط وتنفيذ إجراءات التفتيش المشترك للشحنات الجوية، والبرية، ومرافق التخزين. وبالمثل، ينبغي للبعثة وللقوات المسلحة توضيح الإجراءات وتأكيد استعدادهما للقيام بعمليات مشتركة لحجز الأسلحة أو المواد ذات الصلة التي ينتهك وجودها في جمهورية الكونغو الديمقراطية التدابير المفروضة بموجب الفقرة ١ من القرار ٢٠٠٩).

117 - وعملا بالفقرة 17 (ص) من القرار 1970 (۲۰۱۰)، ينبغي أن تخصص البعثة موارد لمرافقة ودعم المسؤولين المختصين في جمهورية الكونغو الديمقراطية للقيام بعمليات التفتيش الموقعية والمراقبة أو زيارات "المصادقة" على مواقع التعدين، والطرق التجارية والأسواق في المناطق المحيطة بالمراكز التجارية.

<sup>(</sup>۲۱) انظــر الفقــرتين ۱۱ (أ) و (ب) مــن المبــادئ التوجيهيــة (تحــديث ٦ آب/أغــسطس ۲۰۱۰). http://www.un.org/sc/committees/1533/pdf/S%20AC.43%202010%20Guidelines%20FINAL%20(6%20 . August%202010).pdf

### العناية الواجبة

11٣ - يشجع الفريق مشتري المعادن وصناعات تجهيزها ومستهلكيها على دعم نزع السلاح تدريجيا في قطاع التعدين في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية من خلال مواصلة التعامل مع جمهورية الكونغو الديمقراطية والأسواق الإقليمية والقيام في الوقت نفسه بتحري العناية الواجبة في التعامل مع شبكة التوريد.

## وسم الأسلحة، وإدارة المخزون، والمساءلة

112 - لتمكين سلطات جمهورية الكونغو الديمقراطية من بده وسم الأسلحة النارية المملوكة للدولة وفقا لبروتوكول نيروبي لمنع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومراقبتها والحد منها، ينبغي ربط الآلات الثلاث المستخدمة لوسم الأسلحة في جمهورية الكونغو الديمقراطية بحواسيب في أقرب وقت ممكن. وينبغي أن يقوم المركز الإقليمي المعين بالأسلحة الصغيرة، واللجنة الوطنية لمراقبة الأسلحة الخفيفة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، في الوقت المناسب، بالنظر في استصواب استخدام المزيد من آلات الوسم، اعترافا باتساع نطاق التحديات وبالصعوبات اللوحستية التي يواجهها البلد في هذا المجال.

١١٥ – وينبغي لجميع الدول الأعضاء أن تنظر في مخاطر تحويل الاهتمام عن الاتفاقات المتفق بشألها إقليميا في مجال إدارة المخزون من الأسلحة والذخيرة، والمساءلة بشألها ومعايير الوسم، وفي مستوى الالتزام بتلك الاتفاقات، في إطار معايير منحها تراخيص التصدير لدول منطقة شرق ووسط أفريقيا.

## وسائل مراقبة الحدود

117 - ينبغي للجهات المانحة أن تدعم الحكومات الإقليمية التي تلتزم بشكل واضح بتنفيذ اتفاقات التعاون التقني عبر الحدود. وينبغي للمؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى أن يشجع تحديد الدروس والممارسات الجيدة في تلك الجهود المشتركة، وتبادلها، بما في ذلك الإبلاغ عن النتائج الملموسة التي تحققت، بما فيها مصادرة البضائع المتجر بها.

## إدماج الجيش، ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج

١١٧ - ينبغي لحكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية أن تواصل بذل الجهود لزيادة إدماج وتدريب وإصلاح حيشها الوطني، ومقاضاة مرتكبي الأعمال غير المشروعة.

11۸ - ينبغي لحكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية أن تلتزم التزاما واضحا بالعودة إلى تنفيذ برنامج وطني لترع سلاح الجماعات المسلحة الكونغولية وتسريح أفرادها وإعادة إدماجهم، يوفر بدائل حقيقية للاندماج في القوات المسلحة.

## عنوان البريد الإلكتروين لفريق الخبراء

119 - يرحب فريق الخبراء بنشر عنوان بريده الإلكتروني العام في وسائل الإعلام الرئيسية والمتخصصة لكي يستخدمه من يرغب في أن يقدم، في كنف الكتمان، معلومات وأدلة ذات صلة بولاية الفريق، من قبيل الأنشطة التي تقع ضمن المعايير المذكورة في الفقرة ٢ من هذا التقرير: goedre@un.org.

## المرفق الأول

المبادئ التوجيهية المتعلقة ببذل العناية الواجبة إزاء مسؤولية سلسلة توريد المعادن من المواقع المشمولة بتحذير من أجل التخفيف من مخاطر تقديم الدعم المباشر أو غير المباشر إلى أطراف التراع في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ وإلى الشبكات الإجرامية و/أو مرتكبي الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، ولا سيما في صفوف القوات المسلحة للدولة؛ وإلى الجماعات المسلحة في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ وإلى مرتكبي انتهاكات تجميد الأصول وحظر السفر المفروضين على الأفراد والكيانات الخاضعين للجزاءات؛

الخطوة ١: تعزيز نظم إدارة الشركات

ألف - هناك أربعة عناصر رئيسية في هذا الجزء من العملية. أولا، ينبغي أن يقوم الأفراد والكيانات المعنيون باعتماد سياسة تتعلق بسلاسل توريد المعادن من المناطق المشمولة بتحذير وينبغي أن يعلنوا عنها وينشروها ويبلغوها بوضوح إلى الموردين ويدرجوا ما ينص عليها في عقودهم معهم. وينبغي أن تتضمن السياسة المتعلقة بسلاسل التوريد العناصر التالية:

إدراكا لمخاطر تفاقم التراع من خلال تقديم الدعم المباشر أو غير المباشر إلى الجماعات المسلحة في الجوزء السشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ و/أو السبكات الإحرامية و/أو مرتكبي الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، ولا سيما في صفوف القوات المسلحة للدولة؛ و/أو مرتكبي انتهاكات تجميد الأصول وحظر السفر المفروضين على الأفراد والكيانات الخاضعين للجزاءات (٢٢)، والمرتبطين باستخراج المعادن من المناطق المشمولة بتحذير، والاتجار بها وتجهيزها واستهلاكها، نلتزم باحترام السياسة التالية ونشرها علنا على نطاق واسع وتبليغها بوضوح:

(أ) لن نتسامح مع تقديم أي دعم مباشر أو غير مباشر إلى الجماعات المسلحة في الجزء السشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ و/أو السشبكات الإحرامية و/أو مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان، ولا سيما في صفوف القوات المسلحة للدولة؛ و/أو الأفراد أو الكيانات الخاضعين للجزاءات من خلال استخراج المعادن وتجهيزها والاتجار بها واستهلاكها. ويقصد بعبارة "الدعم المباشر أو غير المباشر إلى الجماعات المسلحة في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية؛

<sup>.</sup>www.un.org/sc/committees/1533/pdf/1533\_list.pdf (77)

و/أو الشبكات الإجرامية و/أو مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان، ولا سيما في صفوف القوات المسلحة للدولة؛ و/أو الأفراد أو الكيانات الخاضعين للجزاءات "تسديد مدفوعات إلى الجماعات المسلحة غير القانونية في الجزء الشرق من جمهورية الكونغو الديمقراطية و/أو الشبكات الإجرامية و/أو مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان، ولا سيما في صفوف القوات المسلحة للدولة؛ و/أو الأفراد أو الكيانات المنتسبين لها (بمن فيهم التحار، والناقلون، والوسطاء، وغيرهم من عناصر سلسلة التوريد العاملة مباشرة مع الجماعات المسلحة؛ و/أو الشبكات الإجرامية و/أو مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان، ولا سيما في صفوف القوات المسلحة للدولة؛ و/أو الأفراد أو الكيانات المنتخراج المعادن والاتجار بها أو مناولتها)، أو بعبارة أخرى، تقديم مساعدة لوجستية لهم، أو استخراج المعادن والاتجار بها وتجهيزها أحرى، تقديم مساعدة لوجستية لهم، أو استخراج المعادن والاتجار بها وتجهيزها واستهلاكها في الأماكن التي يقومون فيها بما يلى:

- 1' فرض سيطرة مادية على مناجم المنشأ، أو طرق النقل من المناجم؟
- '۲' تسخير أي شخص لم يتطوع للقيام بأعمال التنقيب عن المعادن ونقلها والاتجار بها أو بيعها؛ للعمل لفائد قم قسرا أو جبرا تحت التهديد بالعنف أو غير ذلك من أشكال العقوبة؛
- "" فرض ضرائب بشكل غير قانوني أو ابتزاز الأموال أو المعادن عند نقاط الدخول إلى مواقع المناجم وعلى طول طرق نقلها أو في نقاط الاتجار بها؟
- '٤' فرض ضرائب بـشكل غـير قـانوني على الـسماسرة أو شـركات التصدير أو التجار الدوليين أو ابتزازهم أو السيطرة عليهم؟
  - 'o' تمويل أنشطة التعدين بشكل لا قانونى؛
- (ب) سنعمل على تخفيف مخاطر تقديم الدعم إلى الجماعات المسلحة في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية و/أو الأفراد والكيانات الخاضعين للجزاءات من حلال القيام على الفور بتعليق أو وقف التعامل مع الموردين من عناصر الحلقات الأولى في سلسلة التوريد حيثما وحدنا احتمالا معقولا بأهم يستعينون بأي طرف يقدم دعما مباشرا أو غير مباشر إلى الجماعات المسلحة غير القانونية و/أو الأفراد أو الكيانات الخاضعين للجزاءات أو يقيمون صلات معه من حلال استخراج المعادن أو نقلها أو الإنجار كها أو تجهيزها أو مناولتها أو استهلاكها.

11-33761

(ج) سنعمل على تخفيف مخاطر تقديم الدعم المباشر أو غير المباشر إلى الشبكات الإجرامية و/أو مرتكبي الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، ولا سيما في صفوف القوات المسلحة للدولة وذلك من خلال:

۲,

1' رفض الدحول في علاقات عمل مع أفراد عسكريين في الخدمة أو مع ممثليهم؟

إلغاء الدعم المباشر أو غير المباشر المقدم إلى قوات الأمن العام التي تسيطر بـشكل غـير قـانوبي علـي منـاجم المنـشأ، وطـرق النقـل والأطراف الفاعلة في المرحلة التمهيدية من سلسلة التوريد؛ وإلغاء الضرائب غير القانونية أو عمليات ابتزاز الأموال أو المعادن عند نقاط الدحول إلى مواقع المناجم أو على طول طرق نقل المعادن أو عند نقاط الاتجار بالمعادن، أو الضرائب غير القانونية أو عمليات ابتزاز الوسطاء في المرحلة التمهيدية أو شركات التصدير أو التجار الدوليين؛ وسوف نعلق أو نوقف التعامل مع الموردين من عناصر الحلقات الأولى في سلسلة التوريد بعد فشل محاولات التخفيف من المخاطر وعدم حدوث تحسن جوهري يمكن قياسه في غضون فترة ستة أشهر. وفي حالة الوقف، سوف نتعامل مرة أحرى مع الموردين من عناصر الحلقات الأولى في سلسلة التوريد بعد انقضاء فترة لا تقل عن ثلاثة أشهر، بموجب اتفاق متبادل بشأن وضع خطة للتحسين، تنص على أهداف الأداء وعلى مؤشرات كمية في ما يتعلق بتخفيف المخاطر التي ينبغي مواجهتها قبل حواز استئناف شراكة تجارية.

باء - ثانيا، ينبغي أن يصوغ الأفراد والكيانات المعنيون نظمهم الإدارية الداخلية لدعم بذل العناية الواجبة، بعدة وسائل من بينها ما يلي:

- أ) إسناد سلطات ومسؤوليات كافية للموظفين في هذا الصدد؛
- (ب) توفير موارد كافية تضمن موافاة الموظفين والموردين المعنيين بالمعلومات الوحيهة في ما يتعلق ببذل العناية الواحبة، بما في ذلك السياسة التي تنتهجها الشركة؛
  - (ج) ضمان المساءلة الداخلية في ما يتعلق بتنفيذ العناية الواجبة.

حيم - ثالثا، ينبغي أن يقوم الأفراد والكيانات المعنيون بوضع نظم فعالة لمراقبة سلسلة توريد المعادن وتحقيق شفافيتها. وستختلف طبيعة هذه النظم باحتلاف المعادن المتجر بها، حيث تبدي سلسلة توريد النهب خصائص مختلفة عن سلاسل توريد القصدير والتنتالوم والتنغستن، وباحتلاف موقع الفرد أو الكيان في سلسلة التوريد.

(أ) في ما يتعلق بعناصر الحلقات الأولى في سلاسل توريد المعادن، أي بدءا بمواقع المناحم في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية، وحتى المصاهر والمصافي، يتمثل الهدف من نظم المراقبة والشفافية المذكورة، في إثبات ما يلي وتوثيقه والتحقق منه:

- 1° طبيعة المعادن ومنشؤها الدقيق وصولا إلى مستوى المحجر أو المقلع، وتاريخ استخراجها وطريقته وكميته. وينبغي أن تشمل الوثائق المجمعة كل المستندات التي تطلبها السلطات الكونغولية في هذا الصدد (انظر \$5/2010/596) المرفق ٥٨٥)؛
- "ك" قيمة جميع الضرائب والرسوم والإتاوات والمدفوعات الأحرى المسددة، بما في ذلك ما يسدد منها إلى الجماعات المسلحة والشبكات الإجرامية و/أو مرتكبي الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، ولا سيما في صفوف القوات المسلحة للدولة، و/أو الأفراد والكيانات الخاضعين للجزاءات، عند موقع المنجم أو بالقرب منه وعند أي نقطة أحرى في سلسلة التوريد، وهوية المستفيدين منها؟
- "" الأماكن الدقيقة لتجميع المعادن، أو الاتجار بها أو تجهيزها أو تحسينها؟
  - ٤ ' جميع الوسطاء العاملين في الحلقات الأولى من سلسلة التوريد.
- (ب) ينبغي نقل هذه المعلومات إلى العاملين في الحلقات التالية من سلسلة توريد المعادن ابتداء من موقع المنجم إلى المصهر أو المصفاة. وبمرور الوقت، يتوقع أن تتحسن نوعية هذه المعلومات نتيجة لقيام الأفراد والكيانات المعنيين ببذل العناية الواجبة، وهو ما سيؤدي بدوره إلى تحسين تقييمات المخاطر.

- (ج) ينبغي ألا يفترض الأفراد والكيانات الذين يتلقون المعلومات المحددة أعلاه من أفراد وكيانات في الحلقات الأسبق من سلسلة التوريد بأنها معلومات دقيقة بالضرورة، بل ينبغي أن يتخذوا تدابير مناسبة وفعالة للتحقق من دقتها. وينبغي للأفراد والكيانات الذين لا يتلقون أيا من هذه المعلومات أو كلها من الأفراد والكيانات السابقين لهم في سلسلة التوريد، أن يتخذوا تدابير إضافية فعالة للحصول على هذه المعلومات.
- (د) ينبغي الاحتفاظ بالبيانات لمدة خمس سنوات على الأقل، ويفضل أن تكون في شكل محوسب، وينبغي إتاحتها للمشترين من عناصر الحلقات الأخيرة في سلسلة التوريد ولمراجعي الحسابات.
- (ه) ينبغي تحنب المشتريات النقدية كلما أمكن ذلك. وفي حالة استخدام المشتريات النقدية، ينبغي أن تكون مشفوعة بمستندات يمكن التحقق منها، ويفضل أن تمر عبر القنوات المصرفية الرسمية.
- (و) ينبغي أن يؤيد الأفراد والكيانات المعنيون إعمال المبادئ والمعايير المنصوص عليها في إطار مبادرة الشفافية في مجال الصناعات الاستخراجية (٢٣).
- (ز) فيما يتعلق بعناصر الحلقات الأحيرة في سلسلة توريد المعادن، أي من المصاهر أو المصافي إلى المستهلك أو المستعمل النهائي، ينبغي أن يكون الهدف من أنظمة المراقبة والشفافية المذكورة ما يلي:
- 1° التعرف على المصاهر أو المصافي في سلاسل التوريد التي يستخدمو لها؛
- '۲' إثبات وتوثيق ما إذا كانت المصاهر أو المصافي التي يتزودون منها لا تتزود بدورها من المناطق المشمولة بتحذير، والتحقق من ذلك؛
- "" مطالبة المصاهر والمصافي التي تتولى تجهيز المواد الموردة من المناطق المشمولة بتحذير بتقديم ما يثبت إعمال سلسلة التوريد للعناية الواجبة، على النحو المفصل أعلاه؛
- '٤' تقييم دقة ما تقدمه المصافي أو المصاهر من أدلة تثبت بذل سلاسلها لتوريد المعادن العناية الواجبة؛

http://eiti.org : انظر (۲۳)

- 'o' اتخاذ تدابير إضافية فعالة للحصول على المعلومات الخاصة بعدم بذل المحوردين من عناصر الحلقات الأولى في سلسلة التوريد العناية الواجبة؛
- (ح) ينبغي أن يعزز جميع المعنيين من الأفراد والكيانات مشاركتهم في العمل مع الموردين الذين يتعاملون معهم، للتأكد من التزامهم بالسياسة المتعلقة بسلاسل التوريد والمعايير والعمليات الواردة في هذه التوجيهات. ولهذا الغرض، ينبغي أن يسعى الأفراد والكيانات المعنيون إلى القيام بما يلى:
  - 1' إقامة علاقات طويلة الأمد مع الموردين؟
  - ٢ ' إبلاغهم بهذه التوجيهات المتعلقة بالعناية الواجبة ؛
- "٣) إيرادها فيما يبرمون معهم من عقود وغيرها من اتفاقات خطية يمكن تطبيقها ورصدها، بما في ذلك الحق في إجراء عمليات تفتيش مفاجئة والاطلاع على المستندات ذات الصلة؛
  - ك وضع حطط قابلة للقياس لتحسين التعامل مع الموردين.

دال - رابعا، ينبغي أن يستحدث جميع الأفراد والكيانات آليات تسمح لأي طرف معني بالأمر بالإعراب عن شواغله المتعلقة بالظروف التي يتم فيها استخراج المعادن من المناطق المشمولة بتحذير والاتجار بها ومناولتها وتصديرها، وبتسجيل هذه الشواغل، لا سيما فيما يتعلق بضلوع الجماعات المسلحة في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية والمشبكات الإجرامية و/أو مرتكي الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان و/أو الأفراد والكيانات الخاضعين للجزاءات.

## الخطوة ٢: تحديد وتقييم الأخطار في سلسلة التوريد

ألف - يتعين على المعنيين من الأفراد والكيانات أن يحددوا ويقيِّموا الأحطار التي ينطوي عليها تقديم دعم مباشر أو غير مباشر للجماعات المسلحة والشبكات الإجرامية و/أو مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان، لا سيما في صفوف القوات المسلحة للدولة، و/أو الأفراد والكيانات الخاضعين للجزاءات من خلال استيرادهم للمعادن أو تجهيزها أو استهلاكها من المواقع المشمولة بتحذير.

باء - ينبغي أن يستخدم الأفراد والكيانات في الحلقات الأولى من سلسلة توريد المعادن من الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية المعلومات المجمّعة من خلال الخطوة الأولى، وينبغي لهم جمع معلومات إضافية ذات صلة عن طريق التقييمات التي يقومون بها بأنفسهم أو التقييمات الميدانية المشتركة بغية تحديد حلقات سلاسل التوريد وتقييم الأخطار على نحو فعال. ويشمل تحديد حلقات سلاسل التوريد تحديد الظروف الفعلية للتوريد وتقييم حالة الأمن وإيضاح سلسلة الحيازة، وأنشطة جميع الموردين في مراحل التوريد الأولى وعلاقاهم، وتحديد المواقع والأوضاع النوعية لاستخراج المعادن والاتجار بها وتناولها و (حيثما يكون ذلك ملائما) تصديرها. ولئن كان من الممكن إجراء تقييمات ميدانية على أيدي أشخاص وكيانات متعددين معنيين أو بالنيابة عنهم، فإن كلا منهم يظل مسؤولا بمفرده عن تحديد الخطر الذي يتعرض له بتقديم دعم مباشر أو غير مباشر للجماعات المسلحة والأشخاص والكيانات الخاضعين للجزاءات من خلال استيرادهم للمعادن أو معالجتها أو استهلاكها من المواقع المشمولة بتحذير.

حيم - يتعين على الأفراد والكيانات في الحلقات الأحيرة من سلسلة توريد المعادن من المواقع المشمولة بتحذير أن يقوموا بإجراء تقييم لممارسات بذل العناية الواجبة في المصاهر والمصافي التابعة لهم، يشمل تقييم ممارسات بذل العناية الواجبة بشأن الحلقات الأولى من سلسلة إمداداتهم. ويمكن أن تتضمن التقييمات إجراء فحوص عشوائية في مرافق المصاهر والمصافي.

دال - لتقييم الخطر المتصل بتقديم دعم مباشر أو غير مباشر للجماعات المسلحة في الجزء المشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية والشبكات الإجرامية و/أو مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان ولا سيما في صفوف القوات المسلحة للدولة، و/أو الأفراد والكيانات الخاضعين للجزاءات، ينبغي أن يقيِّم جميع المعنيين من الأفراد والكيانات في كل من الحلقات الأولى والأحيرة من سلاسل توريد المعادن الظروف الفعلية لسلاسل التوريد اليي يستخدمونها، في ضوء سياسة سلسلة التوريد المبينة أعلاه. وينبغي اعتبار أوجه التباين بين الظروف الفعلية وسياسة سلاسل التوريد باعتبارها مؤشرا على مخاطر تقديم دعم مباشر الطروف المعلية وسياسة المسلحة، و/أو الأفراد والكيانات الخاضعين للجزاءات.

الخطوة ٣: تصميم وتنفيذ استراتيجية للاستجابة للمخاطر المحددة

ألف - بالنسبة للخطوة ٣، يرى الفريق أن من المناسب أن يقوم الأفراد والكيانات بتصميم وتنفيذ استراتيجيات للتخفيف من مخاطر تقديم دعم مباشر أو غير مباشر للشبكات الإجرامية و/أو مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان، لا سيما في صفوف القوات المسلحة للدولة، تختلف

عن الاستراتيجيات التي يصممونها وينفذونها للتخفيف من مخاطر تقديم دعم مباشر أو غير مباشر للجراءات.

باء - يوصي الفريق، في حالة تحديد المخاطر المتصلة بتقديم دعم مباشر أو غير مباشر للجماعات المسلحة في الجزء المشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية أو للأفراد أو الكيانات الخاضعين للجزاءات، أن تتمثل الاستجابة في فك الارتباط مع الموردين المعنيين في الحلقات الأولى من سلسلة التوريد حتى تتم إزالة المخاطر. ويمكن أن يكون فك الارتباط مشفوعا باتفاق متبادل بين أهداف الأداء والمؤشرات الكمية فيما يتصل بالمخاطر التي يتعين التصدي لها قبل استئناف أي شراكة تجارية.

حيم - ينبغي أن ترمي استراتيجيات التخفيف من مخاطر تقديم دعم مباشر أو غير مباشر للشبكات الإحرامية و/أو مرتكبي الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، لا سيما في صفوف القوات المسلحة للدولة، إلى ضمان الوقف التدريجي، حيثما توجد قوات مسلحة وأجهزة أمن أحرى تابعة للدولة في مواقع المناجم و/أو في المناطق المحيطة بما و/أو على طول طرق الاتجار بما، لأي مشاركة غير قانونية في عمليات استخراج المعادن والاتجار بما بوسائل منها فرض ضرائب غير قانونية وابتزاز أموال أو حصص من المعادن، وأن يكون وجود تلك القوات لمجرد الحفاظ على الأمن وسيادة القانون.

دال - ينبغي أن يدرك المعنيون من الأفراد والكيانات أن قانون جمهورية الكونغو الديمقراطية لا يجيز ضلوع أي فرد من أفراد القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية في أي حانب من حوانب استخراج المعادن أو تناولها أو الاتجار بها أو تجهيزها، ويعتبر ضلوعه عملا غير قانوني (انظر 5/2010/596، المرفقين ٢٠ و ٢١)، وينبغي لأولئك الأفراد أن يحترموا ويطيعوا هذه القوانين حتى في الأماكن التي لا تنفذ فيها تلك القوانين.

هاء - ينبغي أن يكون دفع أي أموال للقوات المسلحة في مواقع المناجم أو في ما حولها أو في أي مرحلة أخرى من مراحل سلسلة التوريد، مقابل توفير الأمن وسيادة القانون لا غير، وأن تُدفع بصورة تتسم بالشفافية وعن طريق هياكل مدنية ملائمة، مثل إدارة المقاطعة أو الإدارة الوطنية.

واو - إن استراتيجيات التخفيف من مخاطر تقديم دعم مباشر أو غير مباشر للشبكات الإجرامية و/أو مرتكي الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، لا سيما في صفوف القوات المسلحة للدولة، لا توفر بسهولة مؤشرات كمية، ومع ذلك، ينبغي للمعنيين بتنفيذها أن يقيموها على نحو منتظم وشامل ومنهجي، بغية تقييم أثرها. وينبغي أن ينظر في هذه التقييمات المراجعون الذين يفحصون ممارسة المصاهر/المصافي للعناية الواجبة. ويوصى الفريق

بأن يرجع الأفراد والكيانات الذين يعدون هذه التقييمات إلى الوصف الذي قدمه الفريق لمختلف أنواع ضلوع العسكريين في عمليات التعدين، الوارد في الفقرة ١٧٨ من الوثيقة 8/2010/596 للمساعدة في هذه العملية. وإذا تبين بعد التقييم أنه لم يحدث في غضون ستة أشهر من بدء الاستراتيجية أي تقدم ملموس نحو تحقيق غاياتها، ينبغي أن تتحول الاستراتيجية إلى وقف أو عدم مواصلة التعامل مع المورد، لفترة لا تقل عن ثلاثة أشهر. ويمكن أن يكون الوقف مشفوعا باتفاق متبادل بشأن خطة تحسين تنص على أهداف الأداء والمؤشرات الكمية في ما يتعلق بتخفيف الأحطار التي يتعين التصدي لها قبل استئناف علاقة تجارية.

زاي - وينبغي أن يعيد الأفراد والكيانات المعنيون النظر بانتظام في استراتيجياهم الهادفة لتخفيف المخاطر بغية ضمان بقائهم على علم بالظروف الفعلية ذات الصلة بما لهم من سلاسل توريد، وأن يواصلوا تقييمها وفقا لسياستهم المتعلقة بسلسلة التوريد. وينبغي تعديل استراتيجيات الوقاية من هذه المخاطر في ضوء التغييرات التي تطرأ على الظروف الفعلية ذات الصلة.

الخطوة ٤: ضمان استقلال عمليات المراجعة التي تقوم بما أطراف ثالثة

ألف - يتعين القيام بعمليات تدقيق مستقلة من أجل كفالة مصداقية عملية بذل العناية الواجبة والإشادة بالأفراد والكيانات الذين يبذلون العناية الواجبة وتحديد الأفراد والكيانات الذين لا يبذلون العناية الواجبة ويقدمون دعما مباشرا أو غير مباشر للجماعات المسلحة و/أو الأفراد والكيانات الخاضعين للجزاءات، للنظر في إمكانية فرض جزاءات بحقهم.

باء - ويوصي الفريق بأن تخضع المصافي والمصاهر، على الأقل، لعمليات تدقيق مستقلة، للتحقق من بذلها العناية الواجبة للتخفيف من المخاطر المتمثلة في تقديم دعم مباشر أو غير مباشر للجماعات المسلحة في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية، و/أو الأفراد والكيانات الخاضعين للجزاءات. وينبغي أن تبين عمليات التدقيق، على وجه التحديد، ما إذا كانت ممارسات العناية الواجبة التي تتبعها المصافي أو المصاهر ممتثلة للمعايير والعمليات التي يتضمنها هذا الدليل.

جيم - وينبغي تقييم عمليات تدقيق المصاهر/المصافي لمعرفة ما إذا كانت المعلومات التي تحصل عليها كافية بحيث يتيسر الاستنتاج، بدرجة معقولة، إذا كان الأفراد والكيانات ذوو الصلة يمتثلون أم لا لممارسة بذل العناية الواجبة، على مستوى المصاهر/المصافي وفي الحلقات الأولى قرب موقع المنجم. فإذا تبين، بعد إجراء استعراض، أن عمليات تدقيق المصاهر/المصافي لا تيسر الحصول على معلومات كافية لتبرير فرض جزاءات على الأفراد والكيانات الذين لم يمتثلوا للعناية الواجبة، فقد يكون من المستحسن أيضا إحراء عمليات

تدقيق مستقلة، في هذا الصدد، للأفراد والكيانات الذين يتاجرون بالمعادن من المواقع المشمولة بتحذير على مستوى المكتب التجاري وحتى المصاهر أو المصافي.

دال - ووفقا لمعايير التدقيق الدولية (ينبغي أن يسترشد الأفراد والكيانات بالمعيار ISO 19011:2002 من المعايير الدولية التي وضعتها المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس للاطلاع على تفاصيل شروط عمليات التدقيق)، لا بد أن تكون منظمات التدقيق وأفراد أفرقة التدقيق مستقلّين عن الجهات التي يراجعون مستنداها، ولا بد أن لا تكون مصالحهم متضاربة مع مصالح تلك الجهات. ولا بد أن يكون المدققون مؤهلين لتقييم ممارسات العناية الواجبة للأفراد أو الكيانات المعنيين، ولا بد أن يكونوا مطلّعين على التطورات الاقتصادية والسياسية في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية. ويمكن أيضا استخدام مؤشرات الأداء لرصد قدرة المدققين على إحراء عمليات التدقيق.

هاء - وينبغي أن يفحص المدققون نماذج من جميع الوثائق والأدلة الأخرى التي تقدمها سلسلة توريد المصاهر/المصافي المتعلقة ببذل العناية الواجبة بشأن المعادن المستخرجة من المواقع المشمولة بتحذير، لمعرفة ما إذا كانت العناية الواجبة تبذل بشكل كاف لتحديد ومنع مخاطر تقديم دعم مباشر أو غير مباشر للجماعات المسلحة الموجودة في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية، و/أو إلى الأفراد والكيانات الخاضعين للجزاءات. وقد تشمل الوثائق وثائق عن الضوابط الداخلية لسلسلة التوريد، والمراسلات والأحكام التعاقدية ذات الصلة مع الموردين، والوثائق التي تصدرها عمليات تقييم الحقائق المتعلقة بالشركة وتقييم المخاطر فيها، والوثائق المتصلة باستراتيجيات تخفيف المخاطر وتنفيذ تلك الاستراتيجيات، والوثائق المتي تقدمها أطراف ثالثة، ولكن لا ينبغي أن تقتصر بالضرورة على تلك الوثائق.

واو - وينبغي أن يجمع المدققون بعد ذلك المزيد من الأدلة وأن يتحققوا من صحة المعلومات المقدَّمة إليهم وذلك بإجراء مقابلات ذات صلة، وتقديم ملاحظات واستعراض وثائق. وينبغي أن يقوم المدققون بعمليات تحقيق في الموقع، يما في ذلك في المصاهر أو المصافي والتحقيق في عينة من مورديها، وزيارة سلسلة التوريد بأسرها حتى موقع المنجم إذا اقتضى الأمر. وينبغي أن يجتمع المدققون مع مجموعة متنوعة من المصادر، يما في ذلك أفرقة التقييم المشتركة، والمسلطات الحكومية المحلية والمركزية، والإدعاء العام العسكري لدى القوات المسلحة بجمهورية الكونغو الديمقراطية، ورابطات الحفارين، وفريق الخبراء، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ومنظمات المجتمع المدي، وأن يلتمسوا منهم المعلومات ذات الصلة.

زاي - وينبغي أن يقدم المدققون تقارير، استنادا إلى الأدلة التي يجمعونها، عن امتثال المصاهر/المصافي لبذل العناية الواجبة وفقا لهذا الدليل. وينبغي أن يقدم المدققون توصيات للمصاهر أو المصافي لكى تحسن ممارساتها على مستوى بذل العناية الواجبة.

حاء - وأعرب الفريق عن اعتقاده بأن إنشاء آلية مؤسسية معنية بتوريد المعادن من شأنه أن يتيح المزيد من الاتساق مع نتائج المدققين المتعلقة ببذل العناية الواجبة، وإلى تعزيز مصداقية تلك النتائج. ولهذا، يوصي الفريق بأن ينظر المحلس في إمكانية تأييد إنشاء آلية مؤسسية معنية بتوريد المعادن أو أن يوصي بإنشائها، لتقوم بالإشراف على التدقيق في مدى بذل المصاهر/المصافي للعناية الواجبة في ما يتصل بتقديم دعم مباشر أو غير مباشر للجماعات المسلحة غير القانونية الموجودة في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية، والأفراد والكيانات الخاضعين للجزاءات. وستقوم هذه الآلية بمنح شهادات اعتماد المدققين، والإشراف على تنفيذ عمليات التدقيق، وتبادل تقارير عمليات التدقيق، وتلقي التظلمات من الأطراف المعنية ومتابعتها مع الفرد أو الكيان ذي الصلة، وتبادل الخبرات بشأن استراتيجيات التحفيف من المخاطر.

طاء - بيد أنه حتى إن لم تكن هناك مثل هذه الهيئة، فإنه ينبغي أن يخضع بذل الأفراد والكيانات للعناية الواجبة لعمليات تدقيق مستقلة.

الخطوة ٥: الكشف العلني عن بذل العناية الواجبة والنتائج المتعلقة بسلسلة التوريد

ألف - ينبغي أن يقدّم الأفراد والكيانات المعنيون تقارير علنية وطوعية عن بذل العناية الواجبة للتخفيف من مخاطر تقديم دعم مباشر أو غير مباشر للجماعات المسلحة والشبكات الإجرامية و/أو مرتكبي الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، وبالأخص في صفوف القوات المسلحة للدولة، و/أو الأفراد والكيانات الخاضعين للجزاءات. وينبغي أن تشكل هذه المعلومات جزءا من التقارير السنوية عن استدامة الشركات أو عن مسؤوليتها، كما ينبغي أن تشمل هذه التقارير:

- (أ) سياسة سلسلة التوريد التي يتبعها الفرد أو الكيان؛
- (ب) معلومات عن كيفية تنفيذ نظام المراقبة والشفافية الذي يتبعه الفرد أو الكيان على مستوى سلسلة توريد المعادن وعن الشخص المسؤول عن تنفيذ ذلك النظام؛
- (ج) المعلومات الكمية والكيفية ذات الصلة التي يوفرها النظام الذي يتبعه الفرد أو الكيان لمراقبة سلسلة توريد المعادن وشفافيتها، ولا سيما المعلومات ذات الصلة بمخاطر تقديم دعم مباشر أو غير مباشر للجماعات المسلحة، والشبكات الإحرامية و/أو مرتكبي

الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، ولا سيما في صفوف القوات المسلحة للدولة، و/أو الأفراد والكيانات الخاضعين للجزاءات، يما في ذلك قيمة جميع الضرائب والرسوم والإتاوات والمدفوعات الأخرى التي سُدِّدَت، أو التي يشتبه في ألها سُدِّدت، إلى جماعات من بينها الجماعات المسلحة في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية والشبكات الإجرامية و/أو مرتكبي الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، ولا سيما في صفوف القوات المسلحة للدولة، و/أو الأفراد والكيانات الخاضعين للجزاءات، والمستفيدين من تلك الضرائب والرسوم والإتاوات والمدفوعات الأحرى، في موقع المنجم أو بالقرب منه وفي أي حلقة أحرى في سلسلة التوريد؛

- (د) تقييم الفرد أو الكيان لمخاطر تقديم دعم مباشر أو غير مباشر للجماعات المسلحة في الجزء المشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية، و/أو الأفراد والكيانات الخاضعين للجزاءات، يما في ذلك قيمة جميع الضرائب والرسوم والإتاوات والمدفوعات الأخرى التي سُدِّدت، أو التي يشتبه في ألها سُدِّدت، إلى جماعات من بينها الجماعات المسلحة في الجزء المشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية و/أو الأفراد والكيانات الخاضعين للجزاءات، والمستفيدين من تلك الضرائب والرسوم والإتاوات والمدفوعات الأحرى في موقع المنجم أو بالقرب منه أو في أي حلقة أحرى من سلسلة التوريد؛
- (ه) الاستراتيجية التي يتبعها الفرد أو الكيان للتخفيف من المخاطر ومعلومات عن تنفيذها حتى الوقت الحاضر.

باء - وإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تنشر المصاهر والمصافي التي خضعت ممارستها في محال بذل العناية الواحبة لعملية تدقيق، تقارير عن عملية التدقيق، مع إيلاء الاعتبار الواحب لسرية الأعمال والشواغل المتعلقة بالقدرة التنافسية، وهذا يعني، دون المساس بالتفسيرات اللاحقة، والأسعار والعلاقات مع الموردين. وفي حالة إنشاء آلية مؤسسية للتدقيق، ينبغي أن يكشف الأفراد والكيانات المعنيون، لتلك الآلية عن جميع المعلومات المتصلة ببذل العناية الواحبة.

## المرفق الثابي

## Current list of individuals and entities designated for targeted sanctions pursuant to paragraphs 13 and 15 of Security Council resolution 1596 (2005)

#### **Individuals**

- 1. BWAMBALE, Frank Kakolele (alias: Kakorere)
- 2. IYAMUREMYE, Gaston (alias: Rumuli, BYIRINGIRO, Michel)
- 3. KAKAVU BUKWANDE, Jérôme
- 4. KATANGA, Germain
- 5. LUBANGA, Thomas
- 6. MANDRO, Khawa Panga (alias: Kawa, Yves Andoul Karim)
- 7. MBARUSHIMANA, Callixte
- 8. MPAMO, Iruta Douglas
- 9. MUDACUMURA, Sylvestre
- 10. MUGARAGU, Leodomir (alias: Manzi Leon)
- 11. MUJYAMBERE, Leon (alias: Musenyeri, Achille, Frere Petrus Ibrahim)
- 12. MURWANSHYAKA, Dr. Ignace
- 13. MUSONI, Straton
- 14. MUTEBUTSI, Jules
- 15. NGUDJOLO, Chui
- 16. NJABU, Floribert
- 17. NKUNDA, Laurent (alias: Mihigo, Batware)
- 18. NSANZUBUKIRE, Felicien (alias: Fred Irakeza)
- 19. NTAWUNGUKA, Pacifique (alias: Omega, Nzeri, Israel, Ntwangulu)
- 20. NYAKUNI, James
- 21. NZEYIMANA, Stanislas (Deogratius Bigaruka Izabayo, Jules Mateso Mlamba)
- 22. OZIA MAZIO, Dieudonné
- 23. TAGANDA, Bosco
- 24. ZIMURINDA, Innocent

#### **Entities**

- 1. Butembo Airlines
- 2. Congocom Trading House
- 3. Compagnie Aérienne des Grands Lacs (CAGL) Great Lakes Business Company (GLBC)

- 4. Machanga Ltd.
- 5. Tous pour la paix et le développement (TPD)
- 6. Uganda Commercial Impex (UCI) Ltd.

The complete list, with identifying information and justifications for designation, as at 1 December 2010, is available from www.un.org/sc/committees/1533/pdf/1533\_list.pdf (see also annex V).

## المرفق الثالث

# INTERPOL red notice for ADF leader Jamil Mukulu issued on 13 February 2011

#### Wanted











Legal Status

Present family name: MUKULU

Forename: JAMIL

Sex: MALE

Date of birth: 1 January 1964 (47 years old)

Place of birth: KAYUNGA, Uganda

Language spoken: Arabic, English

Nationality: Uganda

Offences					
Categories of Offences:	TERRORISM				
Arrest Warrant Issued by: CHIEF MAGISTRATE, BUGANDA ROAD COURT KAMPALA / Uganda					
IF YOU HAVE ANY INFORMATION CONTACT					

#### YOUR NATIONAL OR LOCAL POLICE

GENERAL SECRETARIAT OF INTERPOL

## DIFFERENT FACES OF JAMIL MUKULU KYAGULANYI Nyanzi Yafeesi Phillip Jamil Alilabaki Lwanga Thomas Lumu Musisi Nicholas Kityo Denis Julius Elius Mashairi - TZ Citizen Jjunju Abdallah Kalamire Patanguli -British Citi-JJUNJU ABDALLAH -Kenyan driver



## Letter from the Congolese Minister of Defence, Charles Mwando Nsimba, authorizing the demobilization and reintegration of Congolese ex-combatants on 24 June 2010

REPUBLIQUE DEMOCRATIQUE DU CONGO

-21

MINISTERE DE LA DEFENSE NATIONALE ET DES ANCIENS COMBATTANTS

Le Ministre

Kinshasa, le 2 4 JUN 2010

N° MDNAC/CAB/ 1461/2010

#### Transmis copie pour information à :

- Monsieur le Représentant Spécial du Secrétaire Général de l'Organisation des Nations Unies en République Démocratique du Congo;
- République Démocratique du Congo;

  Monsieur le Chef de la Mission EUSEC en République Démocratique du Congo.
  (Tous) à Kinshasa/Gombe

Objet : Traitement des éléments Résiduels des Groupes Armés du Nord-Kivu A Monsieur le Chef d'Etat-Major Général de la République démocratique du Congo à Kinshasa/Ngaliema

#### Monsieur le Chef d'Etat-Major Général,

En vue de maximiser la réussite du processus de sécurisation à l'Est de la République Démocratique du Congo, je vous autorise de procéder en urgence au traitement des éléments résiduels des ex-Groupes Armés regroupés dans la Province du Nord-Kivu afin d'estomper leur velléité de retrouver leurs positions initiales.

A cet effet, les mécanismes d'intégration ciaprès doivent être de stricte application :

- l'intégration in situ concernera les éléments résiduels qui se présenteront avec arme;
- les ex-combattants sans arme, volontaires à l'intégration dans les FARDC seront regroupés en vue de les envoyer dans les centres d'instruction;
- ceux qui ne souhaitent pas intégrer l'armée seront versés aux programmes UE PN DDR et STAREC pour leur insertion dans les projets communautaires avec la population d'accueil.

Veuillez agréer, Monsieur le Chef d'Etat-Major Général, l'expression de mes sentiments patriotiques.

Charles MWANDO NSIMBA

## المرفق الخامس

# Factual updates on certain individuals and entities designated for targeted sanctions by the Security Council Committee established pursuant to resolution 1533 (2002)

Last name	First name	Alias	Date of birth/ place of birth	Passport/identifying information
BWAMBALE	Frank Kakolele			Congolese Nande.
				FARDC General, currently without function.
				Since 2010, Kakolele has been involved in activities apparently on behalf of the Democratic Republic of the Congo Government's Programme de Stabilisation et Reconstruction des Zones Sortant des Conflits Armés (STAREC). In March 2011, he joined a STAREC mission to Goma and Beni with the aim of carrying out sensitization for integration of armed groups and upcoming presidential elections.
IYAMUREMYE	Gaston			Rwandan Hutu.
				FDLR President and Second Vice-President of FDLR-FOCA
				Currently based at Kalonge, North Kivu Province.
KAKWAVU	Jerome		Goma	Congolese Tutsi.
BUKANDE				Currently detained in Makala Prison in Kinshasa. On 25 March 2011, the High Military Court in Kinshasa opened a trial against Kakwavu for war crimes.
MANDRO	Khawa Panga			Currently detained at Makala Central Prison.
MBARUSHIMANA	Callixte			Rwandan Hutu.
				Arrested in Paris on 3 October 2010 under International Criminal Court warrant for war crimes and crimes against humanity

Last name	First name	Alias	Date of birth/ place of birth	Passport/identifying information
				committed by FDLR troops in the Kivus in 2009 and transferred to International Criminal Court on 25 January 2011.
MPAMO	Iruta Douglas		Uvira	Ethnic Tutsi.
				Resides in Gisenyi, Rwanda.
				No known occupation since two of the planes managed by Great Lakes Business Company crashed and the other plane has been sanctioned by Security Council resolution.
MUDACUMURA	Sylvestre			Military commander of FDLR-FOCA, also political First Vice-President and head of FOCA High Command, thus combining overall military and political command functions since the arrests of FDLR leaders in Europe.
				Based at Kikoma forest, near Bogoyi, Walikale, North Kivu.
MUGARAGU	Leodomir			Rwandan Hutu.
				Chief of Staff FDLR-FOCA, in charge of administration.
				Based at the FDLR HQ at Kikoma forest, Bogoyi, Walikale, North Kivu.
MUJYAMBERE	Leopold	Achille		Rwandan Hutu.
				Commander of the South Kivu operational sector now called "Amazon" of FDLR-FOCA.
				Based at Nyakaleke (south-east of Mwenga, South Kivu).
MURWANASHYAKA	Ignace			Rwandan Hutu.
				Arrested by German authorities on 17 November 2009.

Last name	First name	Alias	Date of birth/ place of birth	Passport/identifying information
				Replaced by Gaston Iamuremye alias "Rumuli" as President of FDLR-FOCA.
				Murwanashyaka's trial for war crimes and crimes against humanity committed by FDLR troops in the Democratic Republic of the Congo in 2008 and 2009 began on 4 May 2011 in a German court.
MUSONI	Straton			Rwandan Hutu.
				Arrested by German authorities on 17 November 2009.
				Musoni's trial for war crimes and crimes against humanity committed by FDLR troops in the Democratic Republic of the Congo in 2008 and 2009 began on 4 May 2011 in a German court.
MUTEBUTSI	Jules		1964,	Ethnic Tutsi (Banyamulenge).
			Minembwe South Kivu	Since 2007, he is in semi-liberty in Kigali (not authorized to leave the country).
NJABU	Floribert			Transferred to The Hague on 27 March 2011 to testify in the International Criminal Court trials of Germain Katanga et Mathieu Ngudjolo.
NKUNDA	Laurent			Ethnic Tutsi.
				Since his arrest in January 2009, Laurent Nkunda has been under house arrest in Kigali, Rwanda.
				He sporadically is authorized to receive visits from his family members and his former collaborators in CNDP. He occasionally has the right to use a telephone.
				Government of the Democratic Republic of the Congo request to

Last name	First name	Alias	Date of birth/ place of birth	Passport/identifying information
				extradite Laurent Nkunda for crimes committed in the eastern Democratic Republic of the Congo, which was refused by Rwanda.
				In 2010, Nkunda's appeal for illegal detention has been rejected by Rwandan court in Gisenyi ruling that the matter should be examined by a military court. Nkunda's lawyers initiated a procedure with the Rwandan Military Court.
NSANZUBUKIRE	Felicien			Rwandan Hutu.
				Lieutenant Colonel, commander of FDLR-FOCA 1st Brigade in South Kivu.
				Based in Magunda, Mwenga territory, South Kivu.
NTAWUNGUKA	Pacifique	Colonel Omega		Rwandan Hutu.
				Commander Operational Sector North Kivu "Sonoki" of FDLR- FOCA.
				Based at Matembe, North Kivu.
NZEYIMANA	Stanislas	Bigaruka		Rwandan Hutu.
				Deputy commander of the FDLR-FOCA military.
				Based at Mukoberwa, North Kivu.
TAGANDA or	Bosco "Lydia" when he was part of APR.  "Terminator", "Tango".  Call sign "Tango Romeo" or "Tango".	"Lydia" when	1973-74	Ethnic Tutsi.
NTAGANDA		Bigogwe, Rwanda	Born in Rwanda, he moved to Nyamitaba, Masisi territory, North Kivu, when he was a child. He currently resides in Goma and owns large farms in Ngungu area, Masisi territory, North Kivu.  Nominated FARDC Brigadier General by Presidential Decree on 11 December 2004, following Ituri peace agreements.	

Last name	First name	Alias	Date of birth/ place of birth	Passport/identifying information
				Chief of Staff in CNDP; became CNDP military commander since the arrest of Laurent Nkunda in January 2009.
				As of January 2009, de facto deputy commander of consecutive anti-FDLR operations "Umoja Wetu", "Kimia II" and "Amani Leo" in North and South Kivu.
ZIMURINDA	Innocent	Zimulinda		Congolese Tutsi.
				Colonel in FARDC.
				Integrated in FARDC in 2009 as a lieutenant colonel, brigade commander in FARDC Kimia II operations, based in Ngungu area. In July 2009, Zimurinda was promoted full colonel and became FARDC Sector commander in Ngungu and subsequently in Kitchanga in FARDC Kimia II and Amani Leo operations.
				Whereas Zimurinda did not appear in Presidential ordinance of 31 December 2010 nominating high FARDC officers, Zimurinda de facto maintained his command position of FARDC 22nd sector in Kitchanga and wears the newly issued FARDC rank and uniform.
				Zimurinda is often referred to as Bosco Ntaganda's "right arm".
				On December 2010, Human Rights Watch denounced recruitment activities carried out by elements under the command of Zimurinda.
Congocom Trading House		Congomet Trading House	Butembo, North Kivu	During previous mandates, the Group has informed the Committee that Congocom Trading House had been mistakenly listed for association with the late Dr. Kisoni Kambale, who had designated by the Committee for targeted sanctions in 2007.

Last name	First name	Alias	Date of birth/ place of birth	Passport/identifying information
				This association arose from a confusion between Butembobased "Congomet Trading House" and "Congocom Trading House". Bukavu-based Etablissement Namukaya, which is also known as Congocom, is a separate entity and has no affiliation with Congomet Trading House.
Machanga Ltd.			Kampala, Uganda	In 2010, assets belonging to Machanga, held in the account of Emirates Gold, were frozen by Bank of Nova Scotia Mocatta.
				The previous owner of Machanga, Rajendra Kumar, and his brother Vipul Kumar have remained involved in purchasing gold from the eastern Democratic Republic of the Congo.
Uganda Commercial Impex Ltd. (UCI)			Kampala, Uganda	In January 2011, Ugandan authorities notified the Committee that, following an exemption on its financial holdings, Emirates Gold repaid UCI's debt to Crane Bank in Kampala, leading to final closure of its accounts.
				The previous owner of UCI, J. V. Lodhia and his son Kumal Lodhia, have remained involved in purchasing gold from the eastern Democratic Republic of the Congo.

Last name	First name	Alias	Date of birth/ place of birth	Passport/identifying information
Tous pour la Paix et le Développement (TPD)			Goma, with provincial committees in South Kivu, Kasai Occidental, Kasai Oriental and Maniema.	Officially suspended all activities since 2008.  In practice, TPD offices are open and intervene in specific cases related to returns of internally displaced persons, community reconciliation initiatives, land conflict settlements, etc.  The TPD President is Eugene Serufuli and Vice-President is Saverina Karomba. Important members include North Kivu provincial deputies Robert Seninga and Bertin Kirivita.

المرفق السادس

## Complete response to Mr. Tribert Rujugiro's rebuttal to the previous findings of the Group of Experts

During the course of its 2008 mandate, the Group of Experts investigated the activities of Mr. Tribert Rujugiro, an adviser to President Paul Kagame and chairman of Tri-Star Holdings, an investment group run by RPF which was involved in economic activities in RCD-Goma-occupied territories during 1998-2003.

In its final report of 2008 (S/2008/773), the Group referred to numerous e-mails clearly indicating conversations of a military nature between Mr. Rujugiro and CNDP officers. Mr. Rujugiro's lawyers subsequently questioned the authenticity of the e-mails, at the same time asking how the Group could have obtained them without violating local and international law. The Group has since had the opportunity to explain to Mr. Rujugiro's representatives that the e-mails were legally obtained from a private company, in response to a documented request by the Group to a State Member of the United Nations.

In a 150-page document sent to the Group of Experts (dated 14 September 2010), which was referenced in the Group's final report of 2010 (S/2010/596, annex 1, footnote c), Mr. Rujugiro's United States-based legal representatives denied that he had purchased or invested in lands in the "Masisi district" (sic) while they were under CNDP control; held meetings with CNDP leaders, including "General" Nkunda, at his ranches in Kilolirwe in 2006; paid money to CNDP for "protection" of cattle on his ranches; or appointed a CNDP commander to manage his ranches. However, the Group stands by its findings.

Aside from the e-mails described above, the Group is in possession of another e-mail exchange in which Mr. Rujugiro discussed money transfers with a CNDP supporter and activist. In addition, the Group gathered testimony from numerous CNDP officers that Mr. Rujugiro provided support to their movement. These allegations were confirmed by at least three independent sources.

While certain details — such as Mr. Rujugiro's meetings with Nkunda in Kilolirwe in 2006 — were provided by single sources, they contributed to a pattern of evidence corroborated by multiple sources and establishing a larger case: that Mr. Rujugiro had contacts with CNDP and supported it. The Group directly observed a CNDP base on one of Mr. Rujugiro's properties in a field trip to Kilolirwe in 2008. One source cited was a CNDP officer who had witnessed Mr. Rujugiro's presence at CNDP meetings in Masisi in 2006; Mr. Rujugiro acknowledged this.

The Group stated that Mr. Rujugiro had invested in lands in Masisi territory after CNDP had taken control of the area, not that he had purchased the land. This investment was indicated by the cows that he kept there and the improvements to the land in order to obtain confirmation of his title deed. Mr. Rujugiro's legal representative in these affairs was Colonel Innocent Gahizi, a high-ranking CNDP officer now serving in the Congolese army. The latter acknowledged this fact in the affidavit provided by Mr. Rujugiro's lawyers (as "Exhibit F").

Paragraph 13 of the affidavit reads as follows: "I have not had contact with Tribert since 2006, when I was asked to perform similar services related to

administering some legal affairs relating to his farms. I was provided with a power of attorney signed by Tribert which permitted me to assist Tribert in the confirmation of his ownership from long-term lease to complete ownership."

The allegation in paragraph 51 of the Group's report was that Mr. Rujugiro had a role in CNDP financing. Three witnesses said so; one of them had witnessed Mr. Rujugiro's presence at meetings with CNDP leaders in Kilolirwe in 2006. The Group also cited evidence that Mr. Rujugiro's ranch had been used by Nkunda and that his cattle had been protected by CNDP.

Finally, the Group wishes to express reservations with regard to the relevance and authenticity of some the "exhibits" provided by Mr. Rujugiro's legal representatives, purportedly to demonstrate the Group's methodological flaws and "basic factual errors".

One such document is a baptism certificate which is held to demonstrate that Mr. Rujugiro was not born in the Democratic Republic of the Congo, but in the Butare district of Southern Province, Rwanda. This certificate, which is neither dated nor signed, may indeed indicate that Mr. Rujugiro was baptized in Nyanza, Rwanda. However, the certificate gives no indication of any place of birth. In contrast, the documents annexed as "Exhibit L", pertaining to the lands owned and acquired by Mr. Rujugiro, all indicate that Mr. Rujugiro was born on 4 August 1941 in the locality of Jomba, which is in Rutshuru Territory, North Kivu Province, and that he has Congolese nationality. These documents are duly dated and signed.

In view of the above, the Group stands by the assertions in its final report of 2008 (S/2008/773) relating to the activities of Mr. Tribert Rujugiro at that time.


المرفق السابع

# Letter from Mr. Muiti Muhindo in which he misquotes text purported to be from the paragraphs 269 and 270 of the final report of 2010 of the Group of Experts (S/2010/596)

Cabinet NGASHANI & Associes

Avocats

+ 243 814473212 + 243 998433784





e-mail : <u>desirengashani2007@yahoo.fr</u> 25, Avenue Mont-Goma, Q. Les Volcans, Commune de GOMA ONA : 0735.b.

Goma, 03/12/2010

BSJ, DA TISZ, NC

N/Réf.: 058/CAB/MMN/10

Objet: Ma réaction face au rapport Panel des experts des N.U. sur la ferme de LUKOPHU de Masisi au Nord-Kivu (RD Congo).

circulent au sein de l'opinion publique.

A Monsieur le Secrétaire Général de l'Organisation des Nations Unies à NEW-YORK (USA).

Monsieur le Secrétaire Général,

En ma qualité de Conseil du sieur ALOYS TEGERA, chercheur congolais et activiste de la Société Civile au Nord-Kivu; je prends ma liberté de vous approcher respectueusement en vue de réagir contre le rapport PANEL des experts des Nations-Unies concernant la ferme de LUKOPHU, situé dans le Territoire de MASISI au Nord-Kivu.

En effet, aux numéros 269 et 270 dudit rapport rendu public le 29 novembre 2010, il est affirmé, sans la moindre preuve et de manière irresponsable, « que sieur ALOYS TEGERA a acheté 400 hectares auprès de dame Catherine SERENGE et qu'il collabore avec les Forces Armées de la R.D. Congo (FARDC) pour tuer et violer les populations civiles ».

Ma réaction de ce jouir consiste à porter, de la manière la plus claire, un démenti cinglant contre les propos diffamatoires, haineux et calomnieux qui

Le terrain que sieur ALOYS TEGERA occupe actuellement est couvert par un titre de propriété devenu par ailleurs inattaquable, à l'occurrence un certificat d'enregistrement d'une concession perpétuelle VOL.AMW.01.FOLIO.107 établi le 12 décembre 2005 (SR 460, plan cadastral du Territoire de MASISI) en vertu d'un acte de vente signé en 2002 entre sieur SAFI ADILI et le nouvel acquéreur.

Il est important d'indiquer que le cocontractant SAFI ADILI a subrogé respectivement aux sieurs MAHINDURE PANCRAS, GUSTAVE NDOOLE et DESIRE, un colon belge qui y gardait ses bétails.

Sieur ALOYS TEGERA l'a occupé régulièrement depuis plusieurs années et sans le moindre trouble de jouissance. Ce n'est qu'en 2007, lors des affrontements armés entre les FARDC et le CNDP que la population de LUKOPHU, en majorité de l'ethnie HUTU, encouragée par des députés provinciaux originaux du coin, en mal de positionnement politique et soutenus par des éléments armés du groupe PARECO; est venue investir de force la concession au travers des actes de destruction méchante des biens, de vol et de pillage des bétails et de déplacement des bornes. Au nom de la nouvelle guerre d'espace, ces populations instrumentalisées par les acteurs politiques, sont entrain d'occuper, sans loi ni foi, les terrains appartenant à d'autres concitoyens d'ethnies minoritaires, tels les Hunde, Tutsi, et Tembo.

Grâce à la justice qui est entrain de rétablir, non sans peine, l'Autorité de l'Etat, sieur ALOYS a été réinstallé dans sa concession. Cependant, l'on ne cesse de dénoncer auprès des autorités compétentes les différents cas de vol, des menaces de mort et d'incendie dont il fait souvent l'objet.

A cet effet, le Tribunal de Grande Instance de GOMA vient de rendre en date du 10 août 2010, malgré la modicité des moyens mis à sa disposition, un jugement sous le rôle pénal (RP) 20.429 disant établies, en droit comme en fait les infractions de destruction méchante, d'occupation illégale et condamnant les prévenus NDIKUBWIMANA et consorts à 6 mois de servitude pénale principale et au paiement des frais d'instance.

En dépit de cette décision judiciaire qui offre

un début de solution au litige, la partie civile est en droit de réclamer des dommages-intérêts pour tous les préjudices subis.

De ce qui précède, qu'il plaise à votre compétence d'organiser une contre-expertise à LUKOPHU qui serait menée désormais par des rapporteurs neutres et impartiaux et ce, en vue de faire la lumière sur cette affaire qui jette injustement un discrédit sur ALOYS TEGERA et sa famille et de prévenir des conflits en grande échelle et à base des terres au Nord-Kivu.

Dans le cas où, mon argumentaire rencontrerait votre conviction, vous ordonnerez carrément la correction dudit rapport en élaguant purement et simplement toutes les allégations mensongères qui font grief au sieur ALOYS TEGERA.

A défaut, je me verrai dans l'obligation de saisir les instances judiciaires compétentes pour que sieur ALOYS TEGERA soit rétabli dans ses droits, son honneur, sa réputation et sa crédibilité.

Veuillez agréer, Monsieur le Secrétaire Général, l'expression de mes sentiments de haute considération et de profond respect.

Bien đévoué,

Me MUITI MUHINDO NG. Jean-Désiré
Avocat

<u>C.C.</u>: - Président de la République Démocratique du Congo (Avec l'expression de mes sentiments respectueux)

- Ministre de la Justice et Droits Humains

- Représentant Spécial du Secrétaire Général de l'ONU et Chef de mission de la MONUSCO en RDC Tous à KINSHASA-GOMBE.
- Président de l'Assemblée Provinciale du N-K
- Gouverneur de Province du Nord-Kivu
- Chef de Bureau MONUSCO
- 1er Président de la Cour d'Appel du N-K
- Procureur Général de la Cour Appel du NK
- Commandant de la 8º Rég. Mil. du N-K - Inspecteur Provincial de la PNC-NK
- UN-HABITAT
- UN-HCR
- Président de la Société Civile du N-K.
- Mr ALOYS TEGERA C/° Pole Institute Tous à GOMA.
- Administrateur du Territoire de et à MASISI

11-33761

## Complete response to Mr. Aloys Tegera's rebuttal to the previous findings of the Group of Experts

In its final report of 2010 (S/2010/596, paras. 269-270), the Group referred to a land conflict in Lukopfu, North Kivu, where the involvement of both FARDC soldiers and a local militia led to a series of human rights abuses. On 3 December 2010, Mr. Muiti Muhindo, a lawyer representing the owner of the disputed farm, Mr. Aloys Tegera, addressed a letter to the Secretary-General, responding to the Group's final report. The Group is disappointed that Mr. Muhindo's letter falsified text placed within quotation marks and cited as if from paragraphs 269 and 270 of the Group's final report (annex VII). Contrary to Mr. Muhindo's letter, the Group did not allege that Mr. Tegera was responsible for the human rights violations which occurred as a result of the conflict linked to his farm. Rather, Mr. Tegera was simply named as the reported owner of the disputed land, a fact corroborated by multiple sources in 2010, including land registry officials (who stated, however, that they did not have a copy of the title on file), FARDC officers, MONUSCO, local authorities in Lukopfu, and independent non-governmental organizations.

At a meeting with the Group in April 2011, Mr. Tegera sought to clarify that he had purchased the farm in question in 2002 and that it consisted of only 127 hectares, contrary to the information included in paragraph 269 of the Group's final report. Mr. Tegera showed the Group a land title for the farm in Lukopfu.

Mr. Tegera also told the Group that, in August 2007, members of the local population, supported by PARECO deserters, invaded and pillaged his farm in Lukopfu. One of those individuals, Mr. Ndikubwana Ntariyukuri, was eventually condemned to six months of prison in August 2010 (see annex VII). In both Mr. Muhindo's letter and in a separate written communication with the Group, Mr. Tegera accused Hutu provincial deputies of mobilizing the local population against him. Mr. Tegera declined to identify these individuals and did not provide any evidence to support such allegations.

Mr. Aloys Tegera did confirm to the Group that he had written to three high-ranking FARDC commanders requesting their protection of his farm (annex IX). Mr. Tegera showed the Group a response from Second Zone Operations Commander, Colonel Chuma (see S/2010/596, paras. 190, 194, 196, 202-203 and box 4) agreeing to deploy FARDC soldiers to protect the Lukopfu farm. Mr. Tegera confirmed that the FARDC units subsequently installed a military camp on his land in October 2009 and proceeded to attack the local militia which had previously killed his cattle. However, he did not acknowledge any allegations of human rights abuses against the local population as a result of these military operations. Mr. Tegera also confirmed that his manager was Jean Ruzindana, as documented by the Group in paragraph 270 of its final report of 2010, who returned to his farm following the installation of the FARDC military position. According to local sources, Ruzindana worked closely with the FARDC soldiers, though was not personally responsible for any human rights violations.

Finally, Mr. Tegera and a local peace mediator informed the Group that, on 22 April 2011, five members of the local population of Lukopfu and Mr. Tegera reached an agreement to recognize the limits of the latter's property and to cease all violence and accusations. The Group welcomes this development, but is concerned by apparent resistance to the agreement by other members of the Lukopfu community.

## المرفق التاسع

# One of three letters from Mr. Aloys Tegera to commanders of the Armed Forces of the Democratic Republic of the Congo which led to the deployment of soldiers to his farm in Lukopfu in 2010

Goma le 23 août 2010

Objet : Plainte au commandement militaire chargé de la sécurité de l'axe Masisi

A qui de droit,

Suite à ma lettre du 3 août 2010 faisant référence à votre lettre no 020/EM ZOps II/Comdt/09 donnant mission de sécuriser la contrée de Lukopfu/Kaniro, j'aimerais encore une fois réitérer que l'anarchie, le pillage à mains armées et l'insécurité imputés aux messieurs NDIKUBWIMANA et RYIMURA aidés par les civiles et déserteurs ex-PARECO tous armés, ont plongé la dite contrée dans une situation insoutenable.

En effet, les deux messieurs ont de nouveau mobilisé les villageois de plusieurs contrées de la zone de Masisi pour récolter illégalement, fusils à la main, 142 hectares de haricots que les paisibles citoyens avaient cultivé dans ma propriété d'une concession perpétuelle, enregistrée au cadastre du territoire de Masisi, et portant le numéro SR 460. Malgré leur dur labeur durant plusieurs mois, ces populations pillées et affamées se retrouvent dans un état de frustration et de colère qui pourrait déclencher toutes sortes de violence et replonger la zone dans une insécurité généralisée si les dispositions de sécurisation à la hauteur de ce défi ne sont pas prises.

Les sources non encore confirmées affirment que la situation décrite ci haut va au-delà d'un simple banditisme déguisé en conflit foncier et imputé au noyau organisateur mentionné ci-dessus. Le mobile de leur action remonterait aux élections législatives et présidentielles de 2006. Certains candidats députés Hutu en mal de positionnement auraient promis aux paysans de la zone de leur octroyer les pâturages des Tutsi si une fois ils étaient élus. L'occupation de cette contrée par les bandes armées PARECO dès août 2007 fut vécue par ces paysans comme une réalisation de la promesse faite durant la campagne électorale 2006. Depuis lors, s'attaquer sans aucun droit ni revendication légitime aux propriétés privées des fermiers Tutsi de la zone en pillant leurs vaches et en occupant illégalement leurs terres sont des actes de non droit mais considérés comme un acquis des élections de 2006. Au regard des élections de 2011 qui pointent à l'horizon, ces mêmes députés espéreraient se faire réélire en encourageant et en manipulant ces populations dans ces actes insensés et illégaux d'occupation des propriétés privées.

Il est important de noter qu'il n' y a pas que les fermiers Tutsi qui sont victimes de ces politiciens véreux qui sont en train de replonger la zone de Masisi dans une situation naguère comparable à 1993 quand les affrontements ethniques débutèrent. Il y a aussi certains citoyens Hunde bien identifiés qui ne peuvent plus accéder à leurs fermes ou champs occupés illégalement.

J'aimerais attirer votre attention au fait qu'il serait absurde de vouloir rapatrier les réfugiés Tutsi Congolais vivant dans les camps au Rwanda et en Ouganda dans un contexte politique où leurs fils et filles qui sont déjà établis au Nord-Kivu ne peuvent pas jouir de leurs droits les plus fondamentaux.

Nous vous demandons de bien vouloir accorder une attention particulière à cette situation combien explosive pour sauvegarder les acquis de paix qui commençaient à se consolider doucement mais sûrement.

Aloys TEGERA, Anthropologue et Historien, PhD

Cegin fr

المرفق العاشر

## Complete response to Mr. Victor Ngezayo's rebuttal to the previous findings of the Group of Experts

The Group met Mr. Victor Ngezayo in April 2011 to discuss his objections to citations in the final reports of 2008 (S/2008/773) and 2010 (S/2010/596). Mr. Ngezayo first denied past links to FPJC and CNDP and requested that more information be taken into account concerning the involvement of military actors in a land dispute at his request. In its final report of 2008 (S/2008/773), the Group described the Front populaire pour la justice au Congo (FPJC) as a grouping of Ituri militias led by "Colonel" Sharif Manda and described as closely linked to CNDP by high-ranking FPJC and CNDP officials (para. 123). In paragraph 124 it is stated that Victor Ngezayo and another individual were described by two senior FPJC officers as "political leaders" of FPJC, and by other sources, including Congolese and Ugandan intelligence services, as "active in support of FPJC". The same paragraph then adds the assertion that Mr. Ngezayo was "an active political supporter of CNDP".

In its final report of 2010 (S/2010/596), the Group acknowledged receipt of Victor Ngezayo's formal response to the above citation and confirmed having met with him. The Group should have made clear in its report, as it explained to Mr. Ngezayo at the time, that it did not wish to describe or respond to his rebuttals until given the opportunity to examine supporting documentation which had been volunteered by Mr. Ngezayo but which arrived too late for proper consideration. These documents supported Mr. Ngezayo's biography but did not offer evidence to contradict the assertions in question.

In meetings and in writing, Mr. Ngezayo has generally denied all knowledge of FPJC, although on 7 June 2010 he admitted "probably" meeting "one or two of them", without providing further details. From a review of the evidence in the Group's archives, the Group concludes that there was evidence, including from FPJC sources, to indicate that Mr. Ngezayo was indeed linked with FPJC, but not to present him as a political leader of FPJC, an overstatement which the Group hereby acknowledges and regrets.

As to the additional assertion that he was a "political supporter" of CNDP, which was based on testimony from CNDP sources as well as intelligence sources in the Democratic Republic of the Congo, Mr. Ngezayo has subsequently confirmed to the Group that, although not himself a member of CNDP, he had made many representations on their behalf, that they respected him and that he had advised them on occasion.

The Group's final report of 2010 (S/2010/596) cited Mr. Ngezayo's name in connection with two more recent cases.

#### Bulenga land dispute

Paragraph 276 of the final report of 2010 describes an incident in which troops reporting to Colonel Makenga, the South Kivu deputy commander for FARDC Amani Leo operations, became involved in a land dispute on behalf of Mr. Ngezayo, a fact he admitted to the Group on 27 August 2010, while saying he had exhausted

the alternatives. However, Mr. Ngezayo reasonably objects to the fact that, although he was described in the opening sentence as the landowner, later in the paragraph other claimants of the land are described as "evicted owners". It is not within the role or competence of the Group to comment on the legitimacy of legal claims. The Group takes this opportunity to add that its practice is to monitor land conflicts only where there are allegations of grave violations of human rights and/or the involvement of armed groups or criminal networks.

In his letter to the Group, Mr. Ngezayo suggests that the report failed to mention Makenga's position. In fact, the latter's post is described in paragraph 276. Likewise, Mr. Ngezayo expresses concern that the Group may have examined the situation through "ethnic lenses"; in fact there is no reference to ethnicity in paragraph 276. From examination of the Group's archives, it is worth noting that an official Government source described Makenga's involvement in this case as "unofficial" (i.e. private) and that his troops had refused orders from the Amani Leo hierarchy to leave the area.

#### Bunyole arms cache

Paragraph 156 of the final report of 2010 (S/2010/596) mentions the reported presence of an arms cache controlled by Bosco Ntaganda at Bunyole. Mr. Ngezayo has informed the Group that he is the owner of the farmland in Bunyole, but that he was not aware of this cache as he had no access to the land, as it was occupied by FARDC elements. The Group did not suggest otherwise in its final report of 2010, but takes this opportunity to note that, at meetings in June 2010 and in May 2011, Mr. Ngezayo did mention keeping cattle at the location and making short visits there.